المال والتجارة

AL MAL WALTEGARA

إننا لسنا في حاجة إلى جهاز لإدارة الكوارث

عرض للتجربة المصرية كمثال تطبيقى حول أهمية التكامل بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية وسياسات التعليم والتدريب المهنى

المعاملة الضريبية لتكاليف صناعة ونقل التكنولوجيا فى ظل قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ م

مالية ❖ اقتصادية ❖ عامة تصدر شهريا ❖ العدد ٤٤٥ ❖ شهر مايو ❖ ٢٠٠٦ ❖ السعر جنيهان

شركة مصر / إيران للغزل والنسج

شركة مشتركة بين مصر وإيران

(ميراتكس)

تأسست فى ديسمبر ١٩٧٥ بموجب قانون ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والقوانين المعدلة له ويقدر إجمالى الاستثمارات بحوالى (١٦٠ مليون جنيه)

يبلغ رأس مال ميراتكس المدفوع (٥٤,٢٥٠ مليون جنيه) وتوزيعه كالآتى:-

٥١٪ للجانب المصرى ويمثله:

١ - شركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس.   ٢ - بنك الاستثمار القومى.

٤٩٪ للجانب الإيرانى ويمثلها

الشركة الإيرانية للإستثمارات الأجنبية.

- الأنشطة الرئيسية لميراتكس هى إنتاج وتسويق غزول القطن والمخلوط بالبوليستر من نمرة ٤ إلى ١٦٠ إنجليزى مسرح وممشط، مفرد ومزوى، برم نسيج وتريكو، خام ومحروق ومحرر على كونزو شلل.
- قد جهزت ميراتكس بأحدث الماكينات من أوروبا الغربية واليابان.
- يقدر الإنتاج السنوى بحوالى ١٠٥٠٠ طن بقيمة ١٥٠ مليون جنيه.
- مصنع الغزل الرفيع:-
  الطاقة = ٧٢٦٥٦ مردن
  الإنتاج = ٢٦٠٠ طن
  الخيوط المنتجة من متوسط نمرة ٦٣ إنجليزى
- مصنع الغزل المتوسط:-
  الطاقة = ٥٩٦٤٨ مردن
  الإنتاج = ٥٣٥٠ طن
  الخيوط المنتجة من متوسط نمرة ٣١ إنجليزى
- مصنع الغزل السميك:-
  الطاقة = ٣٢٠٠ روتر
  الإنتاج = ٢٥٠٠ طن
  الخيوط المنتجة من متوسط نمرة ١٣ إنجليزى

- تبلغ صادرات ميراتكس حوالى (٤٠٠٠ طن سنويا) بقيمة (٢٠ مليون دولار) إلى أمريكا وأسواق اوروبا الغربية (المانيا، الدنمارك، بلجيكا، فرنسا، اسبانيا، انجلترا، ايطاليا) ودول شرق آسيا (اليابان، تايوان، كوريا، سنغافورة) ودول شمال أفريقيا (المغرب، تونس).

يبلغ عدد العاملين (٣٢٠٠ عامل) تبلغ أجورهم السنوية مايقرب من (٢٨ مليون جنيه)



علمية - اقتصادية - مالية - عامة - تصدر شهرياً

العدد ٤٤٥ - مايو ٢٠٠٦ م

* في هذا العدد *

كلمة العدد

القسم الأول خاص بنشر الأبحاث المحكمة وفقاً لقواعد النشر العلمي المتعارف عليها عن طريق الأساتذة كل في تخصصه

الاشتراكات

- الاشتراكات السنوية ٢٤ جنيهاً مصرياً داخل جمهورية مصر العربية أو ما يعادلها بالدولار الأمريكي في جميع الدول العربية
- ترسل الاشتراكات بشيك أو حوالة بريدية باسم مجلة المال والتجارة على العنوان أدناه
- الإعلانات يتفق عليها مع الإدارة

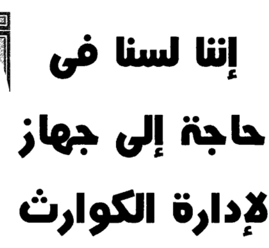
ثمن النسخة

جمهورية مصر العربية جنيهان

سوريا	٥٠ ل.س	ليبيا	٥٠٠ درهم
لبنان	٢٥٠٠ ليرة	السودان	٤٠ جنيهاً
العراق	١٠٠٠ فلس	الجزائر	٥ دينارات
الأردن	١ دينار	الكويت	٨٠٠ فلس
السعودية	١٠ ريالات	دول الخليج	١٠ دراهم

١١ شارع مريت باشا - ميدان التحرير - القاهرة تليفون: ٥٧٤٤٦٣٠ - ٥٧٤٢١٩٠ فاكس: ٥٧٥٠٤١٩





إننا لسنا فى حاجة إلى جهاز لإدارة الكوارث

كلمة العدد
بقلم
محاسب
أحمد عاطف عبد الرحمن
رئيس مجلس الإدارة

****

■ الكثير الآن ينادى بضرورة إيجاد جهاز قومى لإدارة الكوارث ولو رجعنا بذاكرتنا إلى الماضى البعيد والقريب لوجدنا أن حكوماتنا لا تستيقظ على المشاكل العامة التى يعانى منها الشارع المصرى إلا بعد حدوث كارثة وهذه الطامة الكبرى فى أسلوب الحكم وعلى مدار حكومات سابقة ولا تتعظ مما يحدث ونفاجأ به فى حياتنا بعد أن نكون قد فقدنا العزيز والغالى وخسرنا الملايين تلو الملايين من أموال هذا البلد المستباحة من قبل الفاسدين والمفسدين .

■ بداية بأحداث الأقصر وضياع الكثير من أرواح ضيوفنا الذين جاءوا إلينا زائرين سائحين على أقدامهم أعدناهم إلى أوطانهم فى توابيت خشبية نتيجة لإرهاب البعض منا وما هى إلا أجراس الخطر تدق لتلفت الأنظار لكارثة الصعيد التى نعيشها عبر السنوات والعقود الطويلة فى طى النسيان بعيداً عن خريطة الإصلاح والإنماء والتنمية ـ جاء الحادث ليقول إن هناك جوعى من شعب مصر لا تعرف مكانهم الحكومات المتعاقبة إما عن فقر أو فكر سياسى شارد يريد أن يفرض نفسه على الساحة .

■ تحدثنا عن كوارث الإنسان والآن جاء دور كوارث الطبيعة الزلزال عام ١٩٩٢ ثم تلاها السيول التى اجتاحت صعيد مصر وكأن الله أراد ينزل العقاب على الصعايدة مرتين ودون الاكتفاء بما حدث لهم من إرهاب الإنسان وتأثيره على اقتصاديات الجنوب والشمال ... وأخيراً تنبهت الحكومات إلى أنها لم تعمل حساب للكارثتين سواء هندسياً عند الترخيص و بناء المساكن والعمارات لم تهتم الحكومة بإنشاء مخرات السيول فى مدن وقرى الجنوب لأن الكارثة حدثت فجأة الكارثة تلو الكارثة ناهيك عن استمرار مسلسل الإرهاب ، ونحن نؤكد أن ظاهرة الإرهاب ما هى إلا نتيجة حصاد أخطاء سياسية واقتصادية والبطالة ... هى بيت الداء.

■ جاءت كارثة قطار الصعيد ... بل البعض سماها محرقة القطار أكدت هى الأخرى أن هناك إهمالا ونسيانا كاملا لأهم مرفق من مرافق الدولة يستخدمه فقراء مصر والغلابة والمساكين من هذا الشعب الذين مازالوا يستعملون حتى الآن وابور الجاز فى إعداد الشاى داخل القطار فاحترق المئات وكانت كارثة جديدة وبعد أن أخذت ما أخذت من نقاش وحوار حول أسباب الكارثة من الإهمال والقصور من جانب الحكومات المتعاقبة وقامت الدنيا ولم تقعد حتى ذهبت الكارثة ونسيناها كما ذهب غيرها إلى طى النسيان حتى جاءت حادثة قطار الشرقية هذه الأيام وعاد الحديث من جديد وبدأت الاجتماعات.

■ وكارثة العبارة «السلام» ما زالت فى الساحة ضاع فيها المئات وما هى النتيجة ... وهل ستعيد التعويضات المعلنة الحياة لمن غابوا فى ظلمات البحر بين أنياب أسماك القرش .

■ الكوارث كثيرة هنا وهناك والآن نتحدث عن إدارة الأزمات والكوارث وهل هذا سيمنع القدر ... هل سيقضى على الإهمال والفساد فى حالة من الغياب السياسى والاجتماعى عن الساحة .

■ لقد كانت هذه الكوارث نتيجة للإهمال بالإضافة إلى سياسات حكومة ارتجالية دون برنامج أو خط اقتصادى تسير عليه حكومات الحزب الوطنى أدت إلى كوارث للصناعة المصرية والتى تعانى من كوارث غلق المصانع وتشريد العمال .

■ وآخر الكوارث إنفلونزا الطيور لقد علم العالم بها منذ سنة وانتقلت إلى دول كثيرة بعد أن أخذت واستعدت بالعلاج والدواء إلا حكوماتنا الرشيدة انتظرت حتى آتاها الوباء وبدأت مذبحة الطيور أمام أعين فقراء مصر ... هم أحوج ما يكون إليها من الموت ولكن هذا قدرهم وقدر حكوماتنا ألا يستيقظوا إلا وصوت الكوارث يطرق الأبواب وهذه هى مصيبتنا .

■ الكوارث متلاحقة وكثيرة وتعبر عن غياب نظام ديمقراطى سليم من متطلبات خلق جو جديد فيه الإصلاح السياسى والاقتصادى والاجتماعى والذى أصبح ضرورة لابد منها بعد حالة التوهان التى نعيشها وعشناها خلال حقبة من الزمن .

■ الحزب الوطنى غائب تماماً عن الشارع المصرى وعن مشاكله لهذا ازدادت وتكررت الكوارث وستظل تتلاحق طالما ظلت مرحلة التخبط قائمة وما ينتج عنها من فساد وإفساد لكل جوانب الحياة .

■ إن جهاز إدارة الكوارث المقترح لن يفعل شيئاً لأننا لن نزرع الصحراء بدون الماء ولن نطير فى السماء بدون أجنحة فالأمل معقود إلى أن يتحقق الإصلاح المنشود .

عرض للتجربة المصرية كمثال تطبيقى حول أهمية التكامل بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية و سياسات التعليم و التدريب المهنى

إعداد دكتور/ محمد عبد الرزاق عرفان

دكتوراة الفلسفة فى تنمية الموارد البشرية

بعد الاستعراض الموجز لبعض من المؤشرات ذات الصلة بالدول العربية ككل وذلك فى العدد السابق ، يستعرض هذا القسم من ورقة العمل تحليلاً تفصيلياً لتجربة جمهورية مصر العربية باعتبارها من الدول العربية الرائدة التى بذلت ـ وتبذل ـ جهوداً مستمرة لتنفيذ سياسات الإصلاح الاقتصادى والاجتماعى والتعليمى ولا يخفى على القارئ ما حققته مصر من تقدم كبير فى مجالات دعم وتعزيز أسس النمو الاقتصادى والاجتماعى حيث تعتمد التجربة المصرية على أساس وضع برامج إصلاح اقتصادى يتسم ببعدين أساسيين : الأول يرتبط بوضع سياسات وإجراءات تهدف إلى تصحيح الاقتصادى الكلى ، والبعد الثانى خاص بالإصلاح الهيكلى بغرض معالجة مشكلات ميزان المدفوعات والاختلالات المالية وتحقيق معدلات مرتفعة للنمو الاقتصادى ، وخفض معدلات البطالة وتوفير الحماية لقطاعات السكان الأكثر فقراً فضلاً عن سياسات إصلاح وتطوير العملية التعليمية فى مختلف المراحل وربطها من خلال الأطر المتكاملة للموارد والقوى البشرية من حيث الكيف والكم والاستثمار البشرى كأحد أهم محاور التنمية ورفع مستويات المعيشة ومن ثم فليس هناك ما يدعو إلى الدهشة إذا كانت الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية تأتى على رأس الأولويات فى جدول أعمال السياسات المصرية سعياً منها نحو تحقيق المزيد من المؤشرات الاجتماعية ودعم وترسيخ أسس التنمية والنمو الاقتصادى المرتفع فى ظل منظومة تعليمية وتدريبية تحقق طموحات برامج الإصلاح الاقتصادى والاجتماعى فى مصر .

مقدمة :

من الأهمية بمكان ـ ونحن بصدد عرض لعناصر التكامل بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية وسياسات التعليم والتدريب المهنى ، أن نبحر ـ بداية ـ تجاه الخمسينات من القرن السابق لنعيد قراءة الماضى هادفين من وراء ذلك معرفة أسس تخطيط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتجربة المصرية باعتبار أن هذه الفترة بمثابة فترة التكوين الهيكلى الذى بنى عليه الفكر الاقتصادى والاجتماعى ناهيك عن

التوجه الفلسفى السياسى الذى جاءت به ثورة يوليو ، حيث اتبعت مصر فى ذلك أسلوب التخطيط الجزئى مستهدفة التنمية القطاعية وبصفة خاصة التنمية الصناعية ليصبح قطاع الصناعة بمثابة القطاع الرائد لحركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى مراحلها المتتالية بعد أن برز خلال الأربعينات وأوائل الخمسينيات لحيز الوجود بعض المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية غير المرضية وبصفة خاصة فيما يتعلق بالنمو الكبير للسكان وما يقابله من جمود للدخل الفردى وما يعانيه ذلك الجمود من ثبات وتدهور لمستوى المعيشة لأفراد الشعب.

إلا أن حدوث متغيرات اجتماعية واقتصادية وسياسية فى بداية فترة الستينات دفع الدولة إلى الأخذ بأسلوب التخطيط الشامل مستهدفة إحداث تنمية شاملة مرتكزة على نمو مطرد ومتوازن لكافة القطاعات الإنتاجية والخدمية ، بالشكل الذى يحقق نمواً ذاتياً للاقتصاد القومى يضمن استمرار التنمية الاقتصادية والاجتماعية بمعدلات تسمح بارتفاع متزايد لمستوى المعيشة لأفراد الشعب خاصة الطبقات الكادحة منها .

من هذا المنطلق أعدت ونفذت الخطة الخمسية الأولى ، إلا أن الخطة الخمسية الثانية لم تر النور نظراً للظروف السياسية آنذاك والتى تطلبت إعداد خطة سبعية (٦٥ ـ ١٩٦٦ إلى ٧١ ـ ١٩٧٢) ثم رؤى إعداد خطة إنجاز مدتها ثلاثة سنوات من ٦٧ ـ ١٩٦٨ إلى ٦٩ ـ ١٩٧٠ بدلاً من الخطة السبعية ، إلا أنه من المفارقات الجديرة بالذكر أن جميع هذه الخطط لم تصدر ـ وقد كان من نتيجة ذلك الاكتفاء بالخطط السنوية التى كانت تعد عاماً بعد عام لتسيير الاقتصاد القومى .

بعد ذلك تقرر العودة مرة أخرى إلى التخطيط طويل ومتوسط المدى وفعلاً تم إعداد مشروع لخطة عشرية (١٩٧٣ ـ ١٩٨٣) وكذلك تم إعداد إطار تفصيلى للفترة الخمسية الأولى (١٩٧٣ ـ ١٩٧٧) ولكن بسبب قيام حرب أكتوبر ١٩٧٣ وما نتج عنها من آثار اقتصادية وسياسية وعسكرية ، كل ذلك ترتب عليه اعتبار الفترة من يوليو ١٩٧٤ إلى ديسمبر ١٩٧٥ بمثابة مرحلة انتقالية لتدعيم الاقتصاد القومى ودفعه إلى المسارالطبيعى نحو التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، على اعتبار أن هذه المرحلة استهدفت أساساً التصدى للكثير من المشاكل الاقتصادية ، وبصفة خاصة الإنتاجية منها التى صاحبت التزايد المستمر لنفقات المجهود الحربى خلال السنوات من ١٦٩٧ إلى ١٩٧٣ كمشكلات الطاقة الإنتاجية العاطلة والمشروعات الجارى تنفيذها ـ آنذاك ـ التى لم تدخل مرحلة الإنتاج ، رغم مرور سنوات على البدء فى تنفيذها هذا فضلاً عما طرأ من أعباء إعادة تعمير منطقة القناة وعودة الحياة الطبيعية بها خلال تلك الفترة .

مستويات وابعاد العمل التخطيطى :

بالرغم من أن مصر قد

أخذت بالتخطيط الشامل منذ ٦٠ ـ ١٩٦١ ، إلا أن الهيكل العام للخطط القومية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية كان ومـا زال يرتكز على أساس قطاعى ، كان من نتيجة ذلك ظهور الظواهر الاقتصادية والاجتماعية التالية :

١ ـ ازدياد الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بين محافظات الجمهورية .

٢ ـ تركزت عمليات التنمية فى محافظتى القاهرة والإسكندرية ، ومـا حولهما مما خلق منهما منطقتى الجذب الكبيرتين وبالتالى ازدادت مشاكل المدينتين وأصبح من العسير حل هذه المشاكل دون تشتيت الكثافة السكانية .

٣ ـ أهملت الأجزاء الغير مأهولة فى الجمهورية فى حين أنه كان من الضرورة الحتمية أن يتم التعامل مع تلك الأجزاء من منظور كونها الأحق بالرعاية على اعتبار أنها ـ ولا تزال ـ تحوى الحل الجذرى لمشاكل الوادى المأهول .

المشكلات التخطيطية :

١ ـ الانفجار السكانى ومحدودية الأراضى الزراعية ، فالزيادة السكانية الرهيبة تعتبر من أخطر وأهم المشاكل التى تواجه عملية التنمية ، حيث تمر مصر بمرحلة نمو سكانى يطلق عليها (المرحلة الثانية للتحول السكانى)

تتصف هذه المرحلة بمعدل مرتفع للمواليد ومعدل متناقص للوفيات مما يؤدى إلى معدل نمو متزايد للسكان ، فالكثير من حكومات الدول النامية تراقب معدلات الوفيات دون توجيه رقابة فعالة لمعدلات المواليد .

ومما لا شك فيه أن مشكلة الغذاء وما تتصف به من تزايد مستمر فى الطلب على الغذاء وفى ذات الوقت قصور المعروض منه من الناتج المحلى ، ترجع أساساً إلى النمو الكبير فى السكان بالإضافة إلى محدودية الأراضى الزراعية أننا نحتاج إلى إعادة النظر ـ بشكل جدى لا يقف عند حدود فكر تنظيم الأسرة ـ فى المسألة السكانية ، فالقضية أشمل وأعمق وذات زوايا رؤية ثنائية التناول ولابد عند الخوض فيها أن يكون تناولنا لها شاملاً لقضايا مستوى التعليم والتدريب والتوزيع الديموجرافى وتنظيم الاقتصاد القومى .

فالتشغيل سلاح ذو حدين فهو من جهة نقطة (ضعف) عند البطالة ، وهو فى ذات الوقت (ميزة قوة) عند الوصول لنقطة تحقيق الاستيعاب الأمثل للقوى والموارد البشرية بالشكل الذى يوظفها فى خدمة سياسات التنمية .

ما تحقق هو أننا فشلنا فى الوصول إلى (أفضل) استخدام للحجم السكانى الذى من خلاله تتحقق التنمية ، فالزيادة السكانية (ليس فقط من حيث الكم بل أيضاً من حيث الكيف أو النوعية) تحولت إلى عبء يعيق كل معدلات النمو .

فمن الجدير بالإشارة إلى أن الأسر التى (ضبطت نسلها) هى الأعم والأغلب أسر قادرة مادياً ومتميزة تعليمياً فى حين أن الزيادة السكانية مصدرها القطاع

الأضخم والذى يشكل الغالبية من السكان الذين يعانون من تدهور الكيف فضلاً عن تخلف النوعية .

إن التعامل السليم مع المشكلة السكانية هو ذلك التعامل القائم على الارتقاء بالنوعية فضلاً عن ابتكار فكر غير تقليدى لسياسات بعيدة تماماً عن (فكر القوالب) ، سياسات وإجراءات تدرك وتعى قيمة العنصر البشرى ومدى مساهمته فى تحقيق (الميزة التنافسية) فى خدمة أهداف التنمية .

٢ ـ انتشار الأمية : فهى بجانب مشاكلها العديدة تؤدى أيضاً إلى انخفاض وتدهور مستويات التكنولوجيا المستخدمة فى الإنتاج هذا فى حد ذاته يعنى بالضرورة استمرار اتباع الأساليب الإنتاجية التقليدية مما يؤدى إلى انخفاض وتدهور الإنتاجية لوحدة عناصر الإنتاج من الأرض أو رأس المال أو العمل .

كما أنه سوف يكون من الطبيعى أن تدهور مستوى الإنتاجية سوف يعنى بالضرورة الحتمية انخفاض كل من مستوى الدخل الفردى ومستوى الادخار الاختيارى ومعدل الاستثمار الذى يعتبر أساساً لدفع مسيرة التنمية .

٣ ـ ضآلة رؤوس الأموال المتاحة محلياً : وتعتبر هذه المشكلة هى محصلة طبيعية للمشكلتين السابقتين ، ولعل هذا يفسر سبب اعتمادنا على التمويل الخارجى بصوره المختلفة (القروض ـ المعونة ـ الاستثمار المباشر) .

٤ ـ ضآلة العائد من العملات الأجنبية وتشير هذه المشكلة إلى صغر حجم التجارة الخارجية إذا ما قورنت بالدخل القومى ، ويرجع هذا إلى اتجاه معامل التبادل التجارى فى غير صالحنا ، نظراً إلى أن الجزء الأكبر من صادراتنا ينحصر بصفة أساسية فى المواد الأولية والحاصلات الزراعية وغيرها والتى كثيراً ما تلعب الظروف البيئية دوراً مضاداً فى حجم إنتاجها كما أنها تتصف بالتقلبات السعرية الكبيرة إذا ما قورنت بالتقلبات السعرية للسلع المصنعة ، كما ترجع هذه المشكلة إلى عدم نمو الصادرات بما يتفق ونمو الواردات .

٥ ـ قطاع الزراعة : يمثل قطاع الزراعة ركناً أساسياً فى بنياننا الاقتصادى وهذا يعنى أن الدخل الزراعى يمثل حجماً كبيراً فى الدخل القومى ، لهذا فإن الإسراع فى معدلات التنمية الاقتصادية يتطلب بالضرورة نمو الإنتاج الزراعى نمواً يتفق مع تطور القطاعات الأخرى ويعتبر هذا الطلب فى حد ذاته مشكلة ليست باليسيرة ، فالإنتاج الزراعى يحيط به بعض المشاكل ذات الخصائص والسمات التى تميزت عن إنتاج مختلف القطاعات الأخرى ومن بين هذه المشاكل ما يلى :

٥ـ١ تدهور خصوبة التربة الزراعية كنتيجة مباشرة للاستخدام الكثيف لهذه الأراضى الزراعية .

٥-٢ ضخامة العدد المطلق للمشتغلين بالزراعة مما يودى إلى انخفاض إنتاجية الفرد المشتغل بهذا القطاع .

٥-٣ عدم استقرار حجم الطلب على العمل الزراعى بمعنى زيادة الطلب على العمل فى دورات الموسم الزراعى ونقصه بصورة ملحوظة فى الأوقات الأخرى للموسم ويصاحب هذا صعوبة انتقال العمالة الزائدة فى الزراعة فى فترات الكساد إلى القطاعات الأخرى .

٥-٤ صغر حيازة الأراضى الزراعية والمشكلة هنا ليست فى عدم الاستفادة من وفورات السعة أو وفورات الإنتاج الكبير ، بل تكمن المشكلة هنا فى السلوك الإنتاجى للحائزين لهذه الأراضى الزراعية من حيث تباينهم الكبير فى قدراتهم الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والتعليمية مما يؤدى إلى صعوبة التحكم فى هذا السلوك وتوجيهه .

٦ - عدم توافر وقصور البيانات والإحصاءات والمعلومات وعدم شمولها بل وتضاربها فى بعض الأحيان .

٧ - مشكلة نقص البيانات الميدانية يحجب الضوء ويحول دون التعرف على حقيقة مشاكل التنفيذ فضلاً عن عدم إمكانية التعرف على حقيقة الاحتياجات والتى تعتبر ركناً أساسياً وجوهرياً فى العملية التخطيطية .

وعموماً فإن التقديرات الأولية لأهم المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد المصرى ، تبين أن هدف ارتفاع مستوى المعيشة - على سبيل المثال - إلى نحو ثلاثة أمثال المستوى الحالى ، يستلزم زيادة الدخل المحلى الإجمالى إلى ستة أمثاله ، هذا يعنى أن ناتج القطاع الصناعى - فى ضوء الطاقة الإنتاجية المستهدفة لمختلف القطاعات - لابد وأن يصل إلى ثمانية أمثال الناتج الحالى .

من الطبيعى أنه لا يمكن تحقيق مثل هذه الأهداف الطموحة للتنمية الصناعية إلا إذا ارتكزت سياسات التصنيع فى الأحقاب التالية على الأسس التالية :

الأساس الأول :

التغيير الجذرى فى هيكل الإنتاج الصناعى بما يحقق زيادة مطردة فى القدرة التصديرية مرتكزاً على التخصص وانخفاض التكلفة حتى يمكن للمنتجات الصناعية التى يتم تصديرها أن تتحقق لها عناصر المنافسة العالمية والميزة التنافسية .

الأساس الثانى :

أن تكون قاعدة الإنتاج الصناعى فى الفترة المقبلة أكثر تحديداً وإجادة وعلينا أن نعيد النظر فى سياسة القاعدة متعددة الأنواع ونبدأ بشىء من التركيز لما أظهرته سياسات التشتت من مشاكل .

الأساس الثالث :

أن تتسع آفاق الأنشطة الصناعية اتساعاً كبيراً ، فلا تنحصر على ما هو قائم فعلاً من مشروعات أو مشروعات جديدة ترتكز على مستلزمات محلية بل لابد أن تشتمل على

المشروعات التى تتطلب مساهمة أجنبية سواء كانت مستلزمات أو رأس المال العربى أو غيره ويعنى هذا أنه لابد من تشجيع رأ س المال العربى والأجنبى وإتاحة الفرصة الحقيقية له والاستفادة الكاملة من العروض الجادة للاستثمار ، وذلك فى إطار الأهداف القومية وبما يعظم من الطاقة الاستثمارية الحالية فى مجالات التصنيع حتى يمكن تشغيل الطاقة الاستيعابية للاقتصاد المصرى والممثلة أساساً فى الطاقة البشرية ، حيث لا يتصور أن الإمكانيات المحلية سواء للقطاع العام أو للقطاع الخاص ـ بمفردها ـ يمكن لها أن تدفع الأنشطة الصناعية بالقدر الكبير المستهدف .

الأساس الرابع :

تنظيم الطاقة الاستثمارية من الموارد المحلية والأجنبية إلى المستوى الذى يضمن توفير العمالة الاقتصادية المنتجة للزيادة السنوية المتوقعة لقوة العمل .

الأساس الخامس :

التوسع فى آفاق التنمية الصناعية وتطوير هيكل إنتاجها وجودة منتجاتها وانخفاض تكلفة إنتاجها إلى الحد الذى يحقق مجتمعاً صناعياً تصديرياً مستقراً ، ويمكن من توطن سكانى بمناطق خارج الرقعة المأهولة حالياً ، ولا يعنى هذا برنامجاً تعميرياً سكانياً ولكنه فى الأساس برنامج صناعى بشرى يستهدف تطوراً اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وسياسياً لمختلف طبقات الشعب ويغطى مختلف أقاليم الدولة .

الأساس السادس :

تدعيم وتفعيل دور ومساهمة القطاع الخاص وخاصة فى مجالات الصناعات الصغيرة وتجدر الإشارة هنا أن مثل هذه الصناعات لها أثرها الكبير فى زيادة أثر المضاعف وبالتالى فى تضخيم هذه الصناعات تدريجياً حيث تستوعب رؤوس أموال أكبر وقوة عمل أضخم ، وبالتالى توجيه الاهتمام الأكبر للصناعات الصغيرة التى تساهم فى عملية التحول الاجتماعى وإبراز المجتمع الصناعى ذاته مع عدم الإغفال ـ بطبيعة الحال ـ وبالاهتمام بالصناعات الكبيرة القائمة حالياً ولكن يلزم تدعيمها وتخليصها مما تعانيه من معوقات الإنتاج .

الأساس السابع :

إعادة النظر فى الكثير من السياسات وخاصة فيما يتعلق بالأسعار والسياسات الضريبية والتعريفة الجمركية وغيرها من السياسات التى لها الأثر الكبير على سياسات التصنيع وعلى مدى تدفق وطبيعة الاستثمار العربى والأجنبى فى الأنشطة الصناعية والأنشطة الاقتصادية على وجه العموم .

الأساس الثامن :

التنسيق الكامل بين التوطن السكانى والتوسع الصناعى وما يتطلبه من توسيع عمرانى ، فمسألة التوطن السكانى فى المدن الجديدة ـ التى لها الصفة الصحراوية فى إطار الاستراتيجية طويلة المدى

للتنمية لابد أن ترتكز أساساً على التوسع الصناعى والعمرانى .

الأساس التاسع :

إجراء دراسات مكثفة وتفصيلية لتحديد أنسب المواقع للتوطن الحضارى الجديد مع تحديد حقيقة إمكانيات هذه المناطق وعلى أن يكون هذا التحديد ليس مبنياً على مجرد التقدير أو التخمين .

روابط الإطار التكاملى :

تنبع أهمية السعى نحو محاولة تحقيق التكامل فيما بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية من جهة وسياسات التعليم والتدريب المهنى من الجهة الأخرى أن مثل هذه السياسات ترتبط ـ وجوداً وعدماً ـ بشكل مباشر ووثيق مع الروابط التالية :

ـ **الموارد البشرية** والدور الكبير الذى تساهم به فى تحقيق الرقى والتقدم والاستقرار للأمم ولذلك فالسعى نحو تحقيق التنمية من حيث الكم والنوع وحسن الاستخدام هو فى حقيقة الأمر المدخل الحيوى الذى يؤدى إلى تحقيق النمو الاقتصادى والاجتماعى الذى تسعى إليه كافة الدول للوصول إلى تحقيق هدفى الاستقرار والرفاهية لشعوبها .

ـ **معايشة الواقع الحالى** كمدخل رئيسى لطموحات التعامل مع فكر ومتطلبات الوجود العربى فى المستقبل فإن لم نستقرأ من متغيرات الزمن الراهن معايير الوجود المستقبلى فسوف نكون كمن ينفق إرث الماضى اكتفاء بالحاضر وفى ذات الوقت تنازلا عن المستقبل .

ـ **إيجاد علاقات ارتباط وتكامل افقى** فيما بين الاستراتيجيات والسياسات بشتى أنواعها وعلى الخصوص تلك المتعلقة بمصائر الأمم والشعوب وأعنى بها تحديداً السياسات الاقتصادية بمختلف أفرعها وتخصصاتها النوعية والسياسات الاجتماعية بكافة مجالاتها التطبيقية وسياسات وآليات النظم التعليمية ومجالات التدريب المهنى بوجه عام فالتعامل الأفقى مع هذه الاستراتيجية معناه تحقيق الترابط والتوازن فيما بين مدخلاتها للوصول إلى الأهداف والنتائج المرجوة من ورائها .

ـ **تحديد المشاكل [الأولى بالمواجهة]** تمهيداً للتعامل الإيجابى مع مسبباتها وتفعيل أساليب القضاء عليها من خلال اتباع أسلوب المواجهة والعلاج المتوازى وليس المنفرد فعلى سبيل المثال يتم وضع آليات للقضاء على مشكلة البطالة من خلال تفعيل فكر **"إدارة البطالة"** عن طريق إيجاد عوامل ارتباط وتنسيق فيما بين السياسات الاقتصادية والتعليمية والتدريب والتوجيه المهنى كإطار تكاملى يتم من خلاله التعامل مع ظاهرة البطالة بهدف (تجفيف منابعها) فمن غير المجدى بأى حال من الأحوال أن يتم اللجوء إلى علاج مثل هذه الظاهرة من خلال إيجاد فرص عمل للباحثين عنها لأن فرص العمل (تصريف فى صورة حل وقتى) سوف يأتى عليها حين وتنتهى وفى نفس الوقت فإن منابع البطالة لا زالت تموج بمن فيها .

إن الواقع الجديد فى

التعامل مع السياسات الاقتصادية والاجتماعية وسياسات التعليم والتدريب المهنى يتطلب بالضرورة البقائية أن يتم التعامل معها من خلال كونها عملية متكاملة ومترابطة ومتوازنة مع مراعاة الظروف والأبعاد الإقليمية والدولية والقومية فنحن نحيا فى عالم كله تحولات بعضها اقتصادى والبعض الآخر تكنولوجى وما بين هذا وذلك تحولات أخرى تحدث فى المفاهيم والإيدولوجيات ومجالات التطبيق اتسعت لتشمل جميع النواحى الحياتية سواء للأفراد أو للشعوب والأمم .

الأمة العربية - والأمر هكذا - معنية بأن تتعامل وتحيا وسط هذا العالم الجديد والمتجدد بصورة مستمرة وأن يكون لنا وجود أو تواجد إلا من خلال وضع قواعد وأسس من السياسات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية المستقرة وفى ذات الوقت من المرونة ومن القوة والاستقرار ما يتيح لها التعامل مع فكر وطموحات المستقبل ويكون لها دور فاعل مثلما كان لها نور وأصالة أضاءت - من قبل - حضارات وتاريخ .

- إن هذه التحديات التى نواجهها والمتغيرات من حولنا - سواء الاقتصادية منها أو الاجتماعية أو السياسية أو الثقافية - تستدعى بالضرورة الحتمية أن تعتنق فكر السياسات الرشيدة من خلال النظر وإعادة النظر فى المحاولات الجادة الساعية نحو رفع مستوى حياة معيشة المواطن والارتقاء بنوعية حياته من خلال تطوير نظم وسياسات التعليم ودعم الثقافة وتوطين التكنولوجيا وتحقيق بديهيات العدالة الاجتماعية بين سائر طبقات المجتمع فالعلاقة بين سياسة التعليم والثقافة هى بحق علاقة (حاكمة) فى مستقبل عملية الإصلاح حيث يقع على عاتق النظام التعليمى مسئولية تشكيل فكر ووجدان وشخصية الفرد المثقف والثقافة بهذا المعنى لا تعتبر مرادفاً للتعليم بل هى تتأثر به وتتفاعل معه .

- **تحقيق الميزة التنافسية** من خلال إعادة اكتشاف الثروة الحقيقية لأى أمة من الأمم إلا وهى الموارد البشرية عن طريق إعادة اكتشافها وتنميتها وتأهيلها والمحافظة عليها بما يجعلها عنصرا فاعلاً فى تحقيق التقدم والفاعلية فى الأداء بما يتحقق معه - بالتالى - فكر وتطبيقات التميز والمنافسة مع الأخذ بعين الاعتبار أن يتم وضع الضوابط الخاصة بربط سياسات الأجور بالأداء تحقيقاً لمبادئ الأجر العادل وتخطيط القوى العاملة وبمعنى أشمل النظر إلى الموارد البشرية كمدخل يتم من خلاله تحقيق التنمية الشاملة من خلال زيادة القدرة على العمل وتدعيم الرغبة فى العمل الجدى البعيد عن التسيب والإهمال والوساطة والمحسوبية .

الدولة - بهذا المفهوم - بحاجة إلى رأس المال البشرى القادر على استغلال الموارد الطبيعية والمادية بأعلى درجة ممكنة من الكفاية الإنتاجية بأقل التكاليف فلا يمكن بأى حال من الأحوال تحقيق أهداف وسياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية دون

أن يكون ذلك من خلال (إدارة) العنصر البشرى وبأعلى درجة ممكنة من الكفاءة من خلال التخطيط الجيد والسليم للقوى العاملة على المستوى القومى ومنظمات الأعمال ، مع عدم إغفال أن يتم ذلك من خلال ربط الخطة بسياسات التعليم والتدريب المهنى للحد من الأعداد المتزايدة من خريجى الكليات والمعاهد والمدارس التى يتوافر منها (فائض) فى سوق العمل ، وبمعنى آخر أن يتم ربط سياسات التعليم والتدريب المهنى باحتياجات سوق العمل مع الاعتماد على برامج التدريب الخاصة بتغيير المسار المهنى بهدف استغلال فائض قوة العمل فى المجالات التى بها عجز فى قوة العمل .

سياسات التعليم والتدريب المهنى باعتبارها ركيزة التكامل الاقتصادى والاجتماعى

بالتطبيق على مصر

تحقيق خطط وسياسات التنمية الشاملة فى مصر يتطلب بالضرورة الملحة تطوير سياسات التعليم والتدريب المهنى حتى يمكن تحقيق طموحات خطط التنمية والنمو والاستقرار خاصة ونحن نواجه حالياً متغيرات متلاحقة وسريعة نتيجة للظروف والعوامل المختلفة التى نتج عنها وجود تحديات ومعالم تفرض على الأمم التى تسعى للبقاء أن تتعامل مع هذه المتغيرات مما يضمن لها تواجدا إيجابيا فاعلا .

من هنا تظهر الحاجة إلى تبنى رؤى ومفاهيم جديدة لسياسات التعليم فى مصر ، مفاهيم تتعامل مع فكر وطموحات المستقبل وتحديات العولمة بهدف إعادة صياغة فكر وسياسات وأنظمة التعليم والتدريب المهنى فى مصر بالشكل الذى يؤدى تحقيق إطار تكاملى مع باقى السياسات الحكومية وبصفة خاصة التكامل مع السياسات الاقتصادية والاجتماعية باعتبار أنهما يشكلان مع سياسات التعليم والتدريب المهنى إطارا متكاملا للنهوض والاستقرار والتقدم للعنصر البشرى .

من الأهمية بمكان ـ بداية ـ أن تضع تعريفاً لمفهوم التعليم حتى يمكن بالتالى ... من خلال هذا الإطار التعريفى ـ أن ندخل إلى مداخل فكر التطوير والتكامل مع باقى السياسات المعنية ذات العلاقة ببناء أجيال المستقبل .

يمكن تعريف التعليم بكونه نظاماً اجتماعياً يتم بواسطة أفراد المجتمع بهدف الحفاظ على هويتها وتحقق من خلاله عوامل تقدمها .

هذا التعريف الموجز يتضمن نشاطا تخطيطيا للعملية التعليمية يتم من خلاله توفير رؤى مستقبلية تدعم القدرات العلمية المتطورة التى تمتلك زمام فكر وسياسات التقدم الاقتصادى والاجتماعى من خلال صياغة عصرية للبنية الأساسية للعلم وإقامة تنمية اجتماعية (متوازية) تساير سياسات التنمية الاقتصادية فى آن واحد .

إن أهمية التعامل مع سياسات التعليم والتدريب المهنى فى مصر ـ على اعتبار أنه من التحديات الأولى بالمواجهة ـ تنبع من فرضية أساسية تفرض علينا أن نتبنى رؤى جديدة واستراتيجيات

وأســــاليب تتناسب مع روح ومـتـغـيـرات القـرن الحـادى والعــشــرين وهو مـــا يعنى بـالضـــرورة التـــعـــامل مع سـيـاسـات التـعليم بجـمـيع مراحله من منظور التكامل فى تخطيط وتطوير العـمليـة التعليمية .

أهداف السياسة التعليمية :

قبل البدء فى تشـخـيص مـشكلات التـعليم ومن ثم عـرض مـقـتـرحـات وتصورات استراتيجيات العلاج والتطوير ، فإنه من المفيد فى البداية أن نتـعـرف بشكل عـام على الأهداف التى تسعى السياسة التعليمية فى مصر أن تحققها والتى يمكن إيضـاحـهـا فى التغيرات الجذرية التى طرأت على سـيـاسـات التـعليم فى مـصـر بعـد ثورة يوليـو ١٩٥٢ وفلسفتها فى إجراء التغييرات الاجتماعية الشاملة .

هذه التغيرات الشاملة كان لهـا أهداف سـيـاسـيـة واقتصادية واجتماعية ، فمن حيث الهدف السياسى تم تطبـيق وإرسـاء مـبـدأ ديمقـراطيـة التـعليم وبالتـالى إتاحـة التـعليم لجـمـيع فـئـات الشعب وبالنسبة إلى الهدفين الاقتصادى والاجتماعى فقد استهدفت سياسة التعليم إلى ربط التـعليم باحـتـيـاجـات المجتمع وتوجيه التعليم نحو الإنتـاج وربط اسـتـراتيـجـيـة التعليم مع استراتيجية التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

أهم مشكلات التعليم فى مصر :

الغـرض الرئيـسى من وراء عـرض أهم مـشكلات التـعليم فى مـصـر هو أن تشـخـيص المشكلات هـو بمثـابة الخطوة الأولى نحو وضع استراتيجية تطوير السياسة التعليمية وهو الهدف الرئيسى لهذا البحث .

يمـكـن تـصـنـيـف أهـم مـشكلات التـعليم فى مـصـر تحت المجـالين الرئيـسـيـين التاليين :

١ ـ مشكلات التـعليم العـام والفنى .

٢ ـ مشكلات التعليم العالى

١ـ مشكلات التعليم العام والفنى .

وتشـمل كـلا من النظام التعليمى والعملية التعليمية .

فبالنسبة لمشاكل النظام التعليمى فيمكن توضيحها فى النقاط الرئيسية التالية :ـ

١/١ **غياب الفلسفة التعليمية الواضحة** وافتقارها إلى عـمليـة ربط الأهداف الرئيسية بعضها ببعض فى شكل تنظيم مـتكامل يبلور السياسـة التربوية العليا التى تحدد خطوات العملية التعليمية بطريقة إجرائية قابلة للتخطيط والتنفـيـذ والمتـابعـة والتـقـويم أيضـاً عـدم وجـود ترابط أو تكامل فـيـمـا بين التـعليم قـبل الجـامـعى والتـعليم الجـامـعى بالرغم من وجود علاقة ارتباط قوية فيـمـا بينهـمـا تسـتدعى بالضرورة وضعهما معاً فى ظل منظومـة كليـة مـتـرابطة أيضـاً هناك أشكال أخرى من التعليم تتم فى مـؤسـسـات ووزارات أخـرى مـثـل الإعـلام والنقل والأزهر والداخليـة ، ولا شك أن لكل منهـا سـيـاسـتـه وفلسفته التى ترسم ويتم وضـعـهـا بمعـزل عن السياسات الأخرى وفى غياب رؤية ذات طبيعة عـامـة وشـاملة لعـمليـة (تنشئة) الفرد .

(الإدارة) كمهنة لا يجوز الاشتغال بها إلا بعد إعداد أو تدريب كاف.

٢/٤/٤ ترسيب بعض القيم غير المرغوب فيها في الإدارة التعليمية مثل التهرب من المسئولية والتسلط والمنافسة البغيضة والالتزام بالقديم وما إلى ذلك من قيم تعيق من نمو العمل الإداري وتتعارض مع حتمية أن التعليم بيئة (منتقاة) ونموذج في العلاقات الإنسانية .

٢/٥ الامتحانات : الأساليب التقليدية التي تتم بها الامتحانات هي أساليب ، غير فعالة من الناحية التربوية ، أساليب تنوء بما تحمله من عيوب أبرزها ما يلي :

٢/٥/١ الامتحانات التقليدية في أية مادة لا تقيس شيئاً واحداً بل أشياء كثيرة مختلطة ببعضها البعض إن القواعد الأساسية التي يقرها علم النفس التربوي أن المقياس الذي يتم استخدامه لقياس شيئين في آن واحد تكون المحصلة في النهاية أنه لا يقيس شيئاً .

٢/٥/٢ الامتحان مقياس ذاتي بمعنى أن النتائج التي يعطيها تتأثر برأى الشخص الذي يقوم به وتقديره ، وتتجلى هذه الذاتية في جميع خطوات الامتحان والحكم على مدى صعوبة الأسئلة ومقدار ملائمتها لقوة التلاميذ هو حكم ذاتي يتوقف على الرأى الشخصي لواضعها وهو رأى لا ضابط له كما أن تقدير الدرجة التي تستحقها إجابة كل طالب أو تلميذ تتوقف على التقدير الذاتي لرأى المصحح ولا يخفى هنا أن اختلاف المصححين في تقدير الدرجة التي تعطى للإجابة الواحدة ، بل واختلاف المصحح الواحد في تقدير الدرجة التي تعطى للإجابة إذا ما عرضت عليه ـ نفس هذه الورقة ـ عدة مرات بينها فواصل زمنية طالت أم قصرت .

٢/٥/٣ نظم تقويم الامتحانات تحكم على مستوى أداء الطالب أو التلميذ من حيث الحفظ ولكنها تهمل ـ عادة ـ نواحي تشخيصية أخرى مثل الفهم والإبداع .

٢/٥/٤ النظر إلى الامتحانات على أنها حصيلة العملية التعليمية على مستوى أداء الطالب (وحده) في حين أن المفروض أنها تبين (أيضاً) مستوى المادة ومدى مناسبتها لفهم التلاميذ وطرق التدريس المستخدمة .

٢/٥/٥ محصلة ذلك كانت في لجوء التلاميذ إلى محاولة الغش في الامتحانات لغرض اكتساب صفة المتعلم بأقصر الطرق وأرخصها وقد هيأت لذلك ظروف التحول الاجتماعي وانهيار القيم الأخلاقية تحت تأثير الجنوح نحو القيم المادية .

٢/٦ الإخلال بمبدأ التكافؤ بين الفرص في التعليم ويمكن الاستدلال على ذلك من خلال استعراض

ما يلى :

٢/٦/١ وجود نسبة لا يستهان بها من الأطفال مازالوا خارج التعليم الأساسى .

٢/٦/٢ وجود نسبة كبيرة من الأطفال ما تكاد تلتحق بالمدرسة حتى (تتسرب) منها لأن ظروف البيئة الاجتماعية واتجاه عدد كبير من هؤلاء الأطفال إلى العمل يحول بينها وبين الاستمرار فى التعليم .

٢/٦/٣ زيادة معاناة أولياء الأمور عاماً بعد عام فى إلحاق أطفالهم فى العام الأول من مرحلة التعليم الابتدائية بسبب الصعوبة فى إيجاد أماكن لأبنائهم كنتيجة للتزاحم السكانى الذى يتجاوز طاقة المرافق والمنشآت التعليمية .

٢/٦/٤ إذا ما نظرنا إلى مدارس اللغات فسوف نجد أن الأولوية تعطى للمتقدمين من رياض الأطفال التى تضمها المدرسة ، وهذه تعتبر قاعدة تلك القاعدة تعتبر بلا أدنى شك سلبية من ضمن السلبيات التى تقضى على مبدأ تكافؤ الفرص أمام مختلف راغبى الالتحاق بهذه المدارس وبالتالى تبرز الأساليب الملتوية التى من شأنها تيسير القبول وغالباً ما يكون ذلك فوق طاقة أولياء الأمور .

٢/٦/٥ يظهر مبدأ عدم التكافؤ أيضاً فيما تقدمه بعض مدارس التعليم الخاص من جودة فى التعليم بسبب الحد من كثافة الفصول وما تستعين به من معلمين وما توفره من خدمات تعليمية إضافية ولم يعد القبول فى هذه المدارس إلا لمن يملك قدراً كبيراً من المال أو الثروة أو الجاه ، وقد انتهزت بعض المدارس الخاصة هذه الفرصة فاتجهت إلى المغالاة والغلو ، وهكذا لم يعد التعليم الخاص نوعاً من (المشاركة) مع الدولة فى القيام بأعباء العملية التعليمية .

٢/٦/٦ مخاطر مدارس اللغات الخاصة تتضح أيضاً فى تعدد الثقافات التى يصعب التقاء مشاربها وانعكاس ذلك على الشعور بالانتماء وتصعيد الاتجاه نحو الاغتراب لدى الطالب أو التلميذ وكذلك فإن هذه المدارس لم تبد أدنى اهتمام بالتعليم الفنى رغم شدة الحاجة إليه .

٢/٦/٧ الافتقار إلى الجدية : من أهم مظاهر الافتقار إلى الجدية فى العملية التعليمية : الافتقار إلى القيادة الإدارية السليمة ـ الغش الجماعى الذى أسهم بعض أولياء الأمور فى مظاهره ـ انتشار الدروس الخصوصية بشكل كبير ـ قلة المعلمين ـ الاعتماد على الكتب الخارجية دون كتب الوزارة .

٢ـ مشكلات متعلقة بالتعليم العالى

وتشمل كلا من التعليم الجامعى والتعليم العالى غير الجامعى .

٢/١ أهم المشكلات التى تواجه التعليم الجامعى :

٢/١/١ نقص الموارد المتاحة أمام التوسع الكمى والكيفى فى التعليم الجامعى وخدماته : فمع تحمل الدولة لعبء مجانية التعليم الجامعى والرعاية الطلابية والنواحى الاجتماعية والرياضية والثقافية والصحية ودعم الكتاب الجامعى ومساعدة الطلاب غير القادرين ، لم يتم تخصيص الموارد المالية الكافية لتدعيم التعليم الجامعى والبحث العلمى كذلك فإن توسع الدولة فى إنشاء الجامعات الإقليمية أو إنشاء الفروع الإقليمية للجامعات ، كل هذا أدى إلى مضاعفة حجم الإنفاق على التعليم الجامعى ، إلا أنه يلاحظ أن هذا التوسع فى الإنفاق كان لمواجهة التوسع (الكمى) فى التعليم الجامعى وخدماته دون أن يصاحبه التوسع (الكيفى) لهذا التعليم ، وكان من الأولى أن يتم الموائمة بين حاجات التعليم الجامعى والموارد المتاحة له حيث تعتبر الموارد المالية المخصصة للتعليم الجامعى هى (المحور والركيزة الأساسية لقدرة النظام التعليمى الجامعى على التوسع الكمى والكيفى .

٢/١/٢ ضخامة حجم القاعدة والكثافة الطلابية فى الجامعات : النتائج الحتمية لضخامة الكثافة الطلابية سواء فى الجامعات ككل أو فى كليات الجامعة الواحدة يمكن إيضاحها فيما يلى على سبيل المثال :

- عدم التناسب بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب فالزيادة فى عدد الطلاب لم تقابلها زيادة مناسبة فى أعضاء هيئة التدريس.
- ازدحام قاعات المحاضرات والمعامل والورش والمكتبات بالطلاب وبالتالى عدم الاستفادة من التعليم الجامعى بشكل مناسب .
- عدم إمكانية إجادة تقييم الطلاب فى الامتحانات نظراً لما تؤدى إليه الأعداد الكبيرة للطلاب من ضغوط على إدارة الامتحانات وأعمال التصحيح .
- زيادة الكثافة العددية فى الكليات ذات الطبيعة النظرية عنها فى الكليات العملية دون مراعاة مدى حاجة خطط التنمية إلى خريجى الكليات النظرية.

٢/١/٣ عدم كفاءة نظام القبول بالجامعات بالدرجة المطلوبة فالجامعات تقبل طلاباً لمجرد محاولة (استيعاب) أكبر عدد ممكن من الحاصلين على شهادة الثانوية العامة ، وبغض النظر عن إمكانات وطاقات هذه الجامعات ودون الالتفات إلى احتياجات المجتمع من القوى العاملة وضرورتها لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٢/١/٤ عدم الاهتمام بالدراسات العليا والبحوث بالدرجة الكافية : ويتمثل ذلك فى العوامل التالية :

- عدم العناية بالتخصصات العلمية الحديثة التى اقتضاها التطور العلمى والتكنولوجى .
- الافتقار الواضح فى إمكانات البحث العلمى سواء من حيث الأجهزة أو المعدات أو المراجع العلمية الحديثة .
- خلو الجامعات من الخرائط البحثية التى يتم تنفيذها وتطويرها بشكل دائم ومستمر وفقاً لإمكانات واحتياجات المجتمع ومقتضيات البحث العلمى .
- عدم إتقان غالبية طلاب الدراسات العليا للغات الأجنبية ومناهج البحث العلمى فضلاً عن عدم تفرغ معظمهم لهذه الدراسات .
- عدم ارتباط الكثير من الرسائل والبحوث العلمية بمشكلات المجتمع وغلبة الطابع الأكاديمى النظرى على البعض منها .
- ضعف الموارد المالية المخصصة للجامعات لإجراء البحوث العلمية .

٢/٢ أهم المشاكل التى تواجه التعليم العالى غير الجامعى (التعليم الفنى).

٢/٢/١ عدم التخطيط السليم لهذا النوع من التعليم بسبب عدم توافر البيانات الإحصائية الكافية عن احتياجات التنمية الحالية والمستقبلة من العمالة والكوادر الفنية بمستوياتها ونوعياتها المختلفة مما أدى بالتالى إلى وجود فائض كبير فى بعض التخصصات التى لا يحتاج إليها سوق العمل.

٢/٢/٢ ضعف الموارد المالية المخصصة للتعليم الفنى وعدم مشاركة جهات الإنتاج فى تمويل هذا النوع من التعليم الفنى .

٢/٢/٣ النظرة الدونية للتعليم الفنى من حيث إن من يلتحق به هو من أصحاب المجاميع الأقل أو الظروف الاقتصادية الأدنى مما نتج عنه شعور خريجى التعليم الفنى بأن مكانتهم الاجتماعية لا توازى مكانة خريجى التعليم الجامعى .

٢/٢/٤ انخفاض مستوى التدريس فى كثير من المعاهد الفنية فضلاً عن عدم وجود أعداد كافية من أعضاء هيئة التدريس فى هذه المعاهد .

٢/٢/٥ وجود خلل واضح فى خريطة التوزيع الجغرافى أو المكانى لهذه المعاهد بما يخدم احتياجات التنمية الإقليمية الشاملة.

٢/٢/٦ ازدياد عدد المعاهد التجارية عن المعاهد الصناعية فى وقت لا تحتاج فيه الدولة إلى (جميع) خريجى هذه المعاهد من أجل تحقيق أهداف التنمية الصناعية.

ما سبق هو عبارة عن رؤية عامة لأهم مشاكل التعليم فى مصر بشكل موجز غير تفصيلى وقد تم الإشارة إلى هذه المشاكل باعتبارانها المدخل الرئيسى الذى من خلاله نبحث عن الكيفية التى يتحقق من خلالها تحقيق الموائمة والتكامل فيما بين سياسات التعليم والتدريب المهنى والسياسات الاقتصادية والاجتماعية ، فمما لا شك فيه أن تحقيق التكامل فى السياسات الاقتصادية والاجتماعية لابد وأن تكون نقطة البدء والانطلاق ممثلة فى الفرد ذاته ، وقدرته على إدراك المتغيرات من حوله سواء الحاضرة منها أو المتوقعة مستقبلا ، وسواء كانت هذه المتغيرات تتصف بصفة المحلية أو تتسع لتشمل المتغيرات العالمية ، فالعالم الآن بعد التطورات التكنولوجية والعلمية الهائلة وثورة المعلوماتية والتقدم العلمى وثورة الاتصالات ، أصبح بمثابة قرية صغيرة كل حدث يحدث فى أى جزء منها يؤثر ويتأثر بمن حوله .

إن تحقيق الفاعلية لسياسات التعليم والتدريب المهنى فى مصر يجب أن يتم تأسيسها على أن التعليم هو مفتاح الحياة والمستقبل لمصر فسياسة التعليم والتدريب المهنى الذى نخطط له هو من أجل مستقبل لم يولد بعد فى عالم فيه وظائف ومهن وحاجات لم تنشأ بعد وعليه فإن سياسات التعليم والتدريب المهنى لابد وأن تتصف بالمرونة والقدرة اللازمة لمواجهة أية متغيرات طارئة أو احتياجات قادمة فى ظل ظروف ومتغيرات مستقبلة ، بالتالى يجب مراعاة وجود هذه المرونة والرؤى المستقبلية والقدرة على الحركة ومواكبة المتغيرات الداخلية والخارجية المحيطة عند وضع أطر التطوير وعلاقات التكامل فيما بين سياسات التعليم والتدريب المهنى والسياسات الاقتصادية والاجتماعية وهو ما سوف يتم عرضه بشكل موجز فى السطور التالية .

سياسات التعليم والتدريب المهنى فى ضوء المتغيرات الدولية والمحلية

تنقسم المتغيرات التى تؤثر سواء بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة على مستقبل ورؤى العملية التخطيطية لسياسات التعليم والتدريب المهنى ، إلى نوعين رئيسيين من المتغيرات .

اولهما : المتغيرات الدولية وتشمل المؤثرات التالية :

١ - ثورة تكنولوجيا الاتصالات ومعالجة المعلومات حيث يجب الاستفادة من الحجم الكبير لقواعد المعلومات المتاحة نتيجة للتطور الهائل الذى حدث - ويحدث - فى تكنولوجيا الاتصالات ومعالجة المعلومات من خلال تكوين الكوادر اللازمة فى نفس الوقت - القادرة على انتقاء المعلومات وتفسيرها وتصنيفها ومعالجتها بالشكل الذى يؤدى لتنمية القدرات العلمية والتكنولوجية المطلوبة لإحداث التنمية الشاملة وتطوير نظم وسياسات التعليم والتدريب المهنى .

٢ ـ الثورة العلمية والغزو الفكرى فلابد أن نحدد مكاننا من التطور العلمى والتكنولوجى وموقف سياسات التعليم منه ، فلا يقتصر دورنا على مجرد نقل العلم والتكنولوجيا بل يجب أن يمتد ليشمل غرس المنهج العلمى فى التفكير والتمكين من إقامة البنى الأساسية لإنتاج العلم والتكنولوجيا واعتناق الأساليب الابتكارية والكيفية التى من خلالها يمكن تعليم الإنسان الجانب المعرفى والتطبيقى لإحداث مثل هذا التفاعل .

٣ ـ التعاون الدولى وتداخل المصالح يمتاز العصر الحالى بأنه عصر (تلاشى الحدود والمسافات) فكل ـ وأى ـ حدث يحدث فى دولة ما ، له انعكاساته الفورية فى العالم أجمع ، بالتالى نجد أنفسنا واقعين تحت تأثير التغيرات السريعة التى تحدث فى العالم من حولنا مما يستدعى ضرورة سعينا بشكل دائم نحو تحقيق المواءمة بين قيم الثقافة والحضارة المنقولة إلينا .

٤ ـ الربط بين العلم والتكنولوجيا والتنمية وذلك من خلال التأكيد على أن دعم القدرة الذاتية للاقتصاد القومى يتطلب ـ أساساً ـ بناء القاعدة التكنولوجية المصرية التي لا تستخدم التكنولوجيا الحديثة والمتطورة فحسب ، بل وأيضاً يكون لها دور فاعل ومؤثر فى بناء وإنتاج هذه التكنولوجيا فمجرد حيازة ونقل التكنولوجيا لا يمكن أن يتم بصورة تحمى استقلالنا القومى إلا من خلال سياسات ومؤسسات قومية تضبط مسار هذه الحيازة وذلك النقل للتكنولوجيا فى إطار متزامن لبناء القدرة الذاتية التكنولوجية ولعله من نافلة القول إن مسئولية تحقيق هذا التوجه الاستراتيجى الهام والحيوى تقع فى المقام الأول على عاتق سياسات التعليم بالتالى لابد من أخذ ذلك بعين الاعتبار عند إعداد وصياغة مثل هذه الاستراتيجيات والسياسات التعليمية .

٥ ـ التغير فى النشاط البشرى والتحول فى القيم الأساسية فى المجتمع فمن الملاحظ فى عصرنا الحالى حدوث انقلاب جذرى فى علاقة الإنسان بالموارد وهو ما يتضح بشكل خاص فى مجالات التنمية الاقتصادية ، فهجرة الزراع من الريف إلى المدن أدى لقلة الأيدى العاملة الزراعية والتحول فى النشاط البشرى ، وقد صاحب ذلك انحراف اجتماعى بسبب عدم تجانس سكان الريف مع سكان المدن وعدم التكيف الاجتماعى لأهل الريف مع بيئة المدن وقيمها مما أدى لظاهرة التفكك الأسرى والتصدع فى قيم التكافل والتضامن الاجتماعى ،

الأمر الذى يفرض نفسه وبشكل ملح عند وضع سياسات التعليم لما لها من تأثير فعال فى هذا المجال .

٦ ـ النظام الاقتصادى العالمى الجديد : فالاستثمار الأمثل للطاقة البشرية والموارد الاقتصادية فى الدول النامية سوف يؤدى إلى تقليل حدة الهوة الاقتصادية القائمة فيما بين الدول النامية والدول الصناعية الكبرى وتلعب سياسة التعليم دوراً هاماً فى هذا الصدد يتضح فيما يلى :

٦/١ لا يتحقق النهوض بالاقتصاد دون أن يصاحبة نهوض مماثل فى التعليم .

٦/٢ التوسع فى التعليم سوف يؤدى بالضرورة إلى زيادة فى الإنتاج وبالتالى تحقيق التنمية الاجتماعية .

٦/٣ تطور التعليم ـ باعتباره شرطاً أساسياً لمعالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية ـ سوف يسمح بوضع سياسة شاملة وفلسفة مشتركة فى التنمية .

٦/٤ إن تطور سياسات التعليم والتدريب المهنى من خلال ترسيخ المنهج الفكرى العلمى ، وإحداث التفاعل بين الأصالة الثقافية والمعاصرة العلمية ، من شأنه أن يحقق التنمية الشاملة المستهدفة .

ثانياً : المتغيرات المحلية والتى بدورها تشمل مايلى :

١ ـ المشكلة السكانية : فتزايد عدد السكان (من حيث الكم فقط دون الكيف) يهدد بشكل مباشر جميع الجهود التى يتم بذلها فى التنمية فضلاً عن أن زيادة عدد السكان سوف يعنى إضافة أعباء مالية جديدة على سياسات التعليم ممثلة فى النفقات اللازمة لإقامة المبانى والفصول والتجهيزات وتوفير العدد الكافى من المعلمين المؤهلين وتنفيذ برامج الرعاية الاجتماعية والصحية والثقافية والرياضية للطلاب .

٢ ـ تحديات التنمية : إن نجاح خطط وطموحات عملية التنمية يتوقف بشكل رئيسى على مدى القدرة على مواجهة المسألة الاقتصادية بفكر موضوعى خلاق يسير نحو الاتجاه الصحيح فالتنمية الاقتصادية لا يمكن أن تحقق أهدافها بغير أن يتحقق معها تنمية اجتماعية وثقافية وسياسية قوامها التعليم باعتبار أن التنمية الشاملة هى فى ذاتها كل لا يتجزأ فلم يعد مقبولاً أن يتم الفصل فيما بين السياسة التعليمية وبين مضمون التنمية الشاملة بالمفهوم الحديث فالتنمية الاجتماعية والثقافية والسياسية والتعليمية لا يمكن فصلها عن التنمية الاقتصادية كما أن الإنتاج فى كافة القطاعات يديره (بشر) ، ومن ثم وجوب حتمية تعليم هذا البشر ليكون قادراً على الإنتاج .

٣ ـ التعددية الحزبية : ففى ظل التعددية الحزبية وتعديل المادة (٧٦) من الدستور فإن التنمية السياسية أصبحت واجباً يتمكن المواطن من خلاله أن يستعمل حقوقه السياسية لصالح الوطن والمجتمع معا وهو ما يفرض تحديداً هاماً يقع على عاتق النظام التعليمى لتحقيق هذه التنمية السياسية وذلك من خلال رفع الوعى بمشكلات المجتمع واحتياجاته وتقدير الأمور بموضوعية من خلال تطبيق وتفعيل المنهج العلمى والموضوعى للتفكير .

عناصر التكامل فيما بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية وسياسات التعليم والتدريب المهنى

قبل البحث فى العناصر التى تشكل الإطار التكاملى فيما بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية وسياسة التعليم والتدريب المهنى ، فمن الأهمية بمكان إلقاء الضوء على مشكلة البطالة وآثارها من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية بالتطبيق على سوق العمل فى مصر .

مصر تعتبر ـ طوال تاريخها الحديث ـ دولة ذات فائض فى العمالة ، وبالرغم من هذه السمة الواضحة إلا أنها لم تشهد (حتى آواخر الستينات) مشكلة البطالة المفتوحة ، بل ساد فيها نوع آخر من البطالة وهو البطالة المقنعة وعلى وجه الخصوص فى الريف حيث طبيعة العمل موسمية ومعدلات الإنتاجية منخفضة .

وكنتيجة لارتفاع أسعار البترول فى الأسواق العالمية أثناء فترة السبعينيات فقد نتج عن هذا الارتفاع أن تزايد الطلب على العمالة المصرية ، فضلاً عن أن هذه الفترة وتحديداً من بدء تطبيق سياسة الانفتاح فى مصر وتحول السياسة الاقتصادية من اقتصاد اشتراكى إلى اقتصاد قائم على آليات السوق وما صاحب ذلك من ارتفاع غير مسبوق فى ذلك الوقت فى الناتج القومى بلغت نسبته ٩٪ سنوياً فضلاً عن زيادة العاملين فى قطاع الخدمات ، إلا أن هذا الانفتاح كان انفتاحاً يغلب عليه الطابع الاستهلاكى والخدمى وليس انفتاحاً ذو طابع إنتاجى مما أدى بالتالى إلى ارتفاع فى معدلات التضخم بشكل سريع بالإضافة إلى هجرة الكثير من المصريين آنذاك إلى الدول العربية المنتجة للبترول .

اتسم سوق العمل المصرى حينها بوجود (عجز) واضح فى بعض المهن الرئيسية يقابله (فائض) كبير فى بعض المهن الأخرى .

لم تستمر فترة الانتعاش الاقتصادى طويلاً ، إذ مر العالم مرة أخرى فى الثمانينيات بفترة ركود اقتصادى وانخفاض فى أسعار البترول وبالتالى بدأت الدول المنتجة للبترول فى اتباع سياسة التخلص من العمالة الأجنبية الوافدة إليها كنتيجة للركود فى أحوالها الاقتصادية وما تبعه من نقص فى فرص العمل لديها وهكذا شهد سوق العمل المصرى زيادة كبيرة فى أعداد العائدين من الخارج .

فى ذلك الوقت كان الاقتصاد يواجه مشاكل ممثلة

فى ارتفاع معدلات التضخم والعجز فى ميزانية الدولة والميزان التجارى وميزان المدفوعات وتناقص معدل الاستثمار وتكوين رأس المال فضلاً عن التزايد المستمر فى عدد السكان وانخفاض معدل الزيادة الحقيقية للناتج القومى ، كل هذه المشاكل أدت إلى تفشى ظاهرة البطالة المفتوحة .

فعلى سبيل المثال وبغرض توضيح العلاقة الارتباطية فيما بين سياسات التعليم والتدريب المهنى والسياسات الاقتصادية والاجتماعية ، فإننا نسوق المثال التوضيحى التالى :

تشير أرقام التعداد العام للسكان لسنة ١٩٧٦ إلى أن الغالبية العظمى من المتعطلين (٧٦,٤٪) منهم قد دخلوا سوق العمل لأول مرة باحثين عن عمل أى أكثر من ١,٢ مليون شخص ، وأن ٩١,٢٪ منهم (أى ١,٠٩ مليون شخص) يحملون مؤهلات عليا أو متوسطة .

هذا العدد الكبير يدل على أن (مخرجات) كل من نظامى التعليم والتدريب المهنى لا تتناسب مع متطلبات سوق العمل وأن هناك خللا واضحا بين العرض والطلب على العمالة .

وحيث إن غالبية المتعطلين من خريجى الجامعات والمعاهد العليا والمتوسطة ، نجد أن أعمارهم تتراوح بين ١٥ - ٢٥ سنة ، كما يلاحظ أن معدل البطالة بين الإناث (٢٤,٢٪) يفوق كثيراً معدل البطالة بين الذكور (١٠,٤٪) ويمكن تفسير هذا الفارق لسببين ، أولهما يمكن إرجاعه إلى أثر العادات والتقاليد المحافظة والتى تحول دون عمل المرأة أو على الأقل لا تشجعها ، والسبب الثانى يمكن إرجاعه إلى أن الإناث أقل مرونة فى التنقل ولذلك لا يجدن أعمالا تتفق مع مؤهلاتهن وقدراتهن وتكون فى ذات الوقت قريبة من أماكن إقامتهن وبالتالى نجد أن كثيراً من الإناث يعتمدن بشكل كامل على نظام تعيين الخريجين .

أسباب البطالة :

إن التعرف على أسباب البطالة يقتضى بالضرورة الإجابة على التساؤل التالى:

ما هى طبيعة هذه البطالة ؟ هل هى بطالة دورية نتجت عن الكساد الذى حدث فى الثمانينيات ؟ أم هى بطالة ترجع بشكل أساسى إلى خلل فى الحالة الاقتصادية ؟

لا شك أن للركود الاقتصادى دوراً كبيراً فى ارتفاع معدلات البطالة ، إلا أن البطالة فى مصر مصدرها عدم تطوير الهيكل الاقتصادى بنفس السرعة التى تطورت بها دول أخرى مثل كوريا أو سنغافورة أو تايلاند كما أن الدولة استمرت - لأسباب اجتماعية - فى سياسات الدعم الخاص بالسلع الأساسية مما أدى إلى زيادة النفقات التى تنفقها الدولة سنوياً دون أن يصاحب هذا الإنفاق ارتفاعا ملموسا فى إيراداتها الحقيقية ناهيك عن أعباء نظام تعيين الخريجين وما ينشأ عنه من أعباء تثقل كاهل ميزانية الدولة .

جميع هذه الأسباب - وغيرها - جعل الدولة تفكر بشكل جدى فى إصلاح الهيكل الاقتصادى ويتكون برنامج الإصلاح الاقتصادى من سياسات متعددة يمكن

تقسيمها بوجه عام إلى ما يلى:

١ ـ سياسات التكيف حيث يتم التركيز هنا على وسائل دفع الاقتصاد نحو النمو الدائم وذلك من خلال تحسين استخدام وتوزيع الموارد المتاحة .

٢ ـ سياسات التثبيت : وهى سياسات تهدف إلى إزالة الاختلالات القائمة وإعادة التوازن الداخلى والخارجى فى الأمد القصير .

٣ ـ وسائل تهدف لزيادة تعبئة الموارد كشرط أساسى لدفع الاقتصاد نحو النمو .

عناصر هذا البرنامج تشمل :

- السياسات المالية.
- سعر الصرف .
- سعر الفائدة .
- سياسة الأسعار.
- سياسة الأجور.
- السياسة النقدية والائتمانية
- سياسة الدعم .
- الميزانية العامة للدولة .
- الخصخصة .

إن البطالة لا تنتهى بمجرد خلق فرص عمل جديدة فقط ، فبدون قوى عاملة مدربة وقادرة على شغل الوظائف والقيام بالأعمال وتحمل مسئولياتها فسوف تبقى هذه الوظائف شاغرة من هذا المنطلق تبدو أهمية تنمية الموارد البشرية ، بمعنى تعليم وتدريب الأفراد وإكسابهم المعرفة والعلم والمهارات والقدرات وكذلك الثقافة العامة والسلوكيات التى تمكنهم من المشاركة فى عملية التنمية الاقتصادية ، وهى بهذا تزيد من معدلات إنتاجيتهم وتوفر لهم بالتالى فرص متزايدة لاختيار العمل الذى يرغبونه والذى يتوافق مع قدراتهم ومؤهلاتهم ، كما يحميهم من البطالة فى فترات الكساد أو على الأقل تحد من فرص تعطلهم ، فضلاً عن أن التنمية البشرية تساعد الأفراد على الترقى وعلى التحرك سواء أفقياً أو رأسياً بين الوظائف والمهن المختلفة .

يقع عبء وتنمية الموارد البشرية على نظامى التعليم والتدريب والتوجيه المهنى وهو ما يستدعى بالضرورة الحتمية أهمية السعى الدائم نحو تحقيق إطار تكاملى يتم من خلاله ربط السياسات الاقتصادية والاجتماعية مع سياسات التعليم والتدريب والتوجيه المهنى وعلى أن يشمل هذا الإطار التكاملى المحاور الاستراتيجية التالية :

١ ـ شمولية التطوير .

٢ ـ قومية التطوير .

٣ ـ التنسيق بين السياسات والنظر إليها ككل متكامل دون النظرة الجزئية .

٤ ـ التعليم المتكامل الهادف نحو تنمية شخصية الفرد بصورة متكاملة .

٥ ـ المرونة البعيدة عن التذبذب .

٦ ـ قومية العمل نحو محو الأمية بشكل جاد وحتمى.

٧ ـ علاج جذرى لظاهرة الدروس الخصوصية .

٨ ـ التوسع فى التعليم الفنى وفقاً للاحتياجات المستقبلية للمجتمع .

ومن وجهة النظر الشخصية فإن (الوصفة) التى يجب العمل بها كقاعدة رئيسية يؤسس عليها فكر التكامل بين سياسات التعليم والتدريب والسياسة الاقتصادية والاجتماعية هى فى العبارة التالية : علينا أن نكف عن تعليم الأفراد كما لو كانوا يملكون مصنعاً سوف يديرونه بمجرد تخرجهم .

المعاملة الضريبية لتكاليف صناعة ونقل التكنولوجيا في ظل قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥م

دكتور/ سامي سعد مرقس

أستاذ المحاسبة والضرائب بالجامعة الأمريكية - أستاذ الضرائب بكلية التجارة جامعة الإسكندرية وكلية التجارة بدمنهور - أستاذ بالمعهد العربى للتكنولوجيا المتطورة - زميل الأكاديمية الملكية البريطانية للحاسبات الإلكترونية - زميل جمعية الضرائب المصرية - عضو جمعية المحاسبين الأمريكية AAA عضو جمعية الضرائب الدولية IFA - عضو جمعية الاقتصاد السياسى والتشريع - نائب رئيس جمعية الفكر المحاسبى الجديد

مقدمة :

إن تقدم الصناعة يرتبط بشكل وثيق بتوفير التكنولوجيا اللازمة للارتقاء بالإنتاجية ، إضافة إلى جعل المنتجات الصناعية قادرة على المنافسة فى الأسواق العالمية وتوفير التكنولوجيا ويتم نقلها من الدول المتقدمة وتطويعها محلياً بشكل مرحلى أو تكوين وخلق تكنولوجيا محلية ابتداء وفى الحالة الأخيرة لن يتم ذلك دون إجراء التجارب والأبحاث والتطوير وتصميم المنتجات ، ومن ثم فهى الطريق إلى تقدم وازدهار الصناعة سواء من حيث الإنتاجية للوفاء بالاحتياجات المحلية أو للنفاذ للأسواق العالمية التى تتطلب درجة عالية من الجودة لن تتوفر إلا من خلال تكنولوجيا متقدمة ناتجة عن التجارب والبحوث التى تعتبر علمية مستمرة دورية ويجب التعامل معها ضريبياً كذلك أو من خلال تطبيق تكنولوجيا حديثة .

إذا سلمنا بأن الأبحاث والتجارب وثيقة الصلة بنقل واستحداث التكنولوجيا فإن صناعة وتنمية التكنولوجيا مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بما تنفقه المشروعات على نفقات الأبحاث والتطوير ، وتعتبر المعاملة الضريبية هى العامل المؤثر والفعال فى اتخاذ قرار بشأن انفاق هذه المبالغ ، كما وأن نفقات الأبحاث والتطوير مع شدة المنافسة فى المجال الصناعى وسرعة التقدم التكنولوجى أصبحت نفقات مستمرة وتتم سنوياً وأن تأجيل خصمها وتوزيعها على عدد من السنوات سيؤدى إلى تردد رجال الأعمال فى إنفاقها لأنه يتعارض مع هدفهم فى استرداد رؤوس أموالهم فى أقصر فترة ممكنة إضافة إلى أن الدول النامية لا يتوافر لديها الأموال الكافية لإنفاق المليارات على هذه الأبحاث والتجارب وهذا بدوره سيكون له مردود سلبى على التنمية فى هذه الدولة لأنه سيغلق الباب أمام الصادرات ويفتح الباب أمام الواردات مما يجعل المعاملة الضريبية لهذه النفقات له أثر مباشر على التنمية .

هدف البحث :

يهدف هذا البحث إلى تقييم المعالجة الضريبية لتكاليف صنع التكنولوجيا المتمثلة فى مصاريف الأبحاث والتطوير وتكاليف نقل التكنولوجيا متمثلة فيما تدفعه الشركات المصرية من إتاوات للشركات التى تمتلك التكنولوجيا مقابل السماح لها باستخدام هذه التكنولوجيا والوقوف على ما إذا كانت هذه المعالجة إيجابية أو سلبية على صنع ونقل التكنولوجيا اللازمة للصناعة المصرية .

تقسيمات البحث :

سيتناول الباحث هذا البحث من خلال المباحث التالية :-

المبحث الأول :

صناعة ونقل التكنولوجيا وأثره على تطوير الصناعة وتحديثها .

المبحث الثانى :

تكاليف نقل التكنولوجيا ومعاملتها ضريبياً فى ظل قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ م.

المبحث الثالث :

نفقات الأبحاث والتطوير اللازمة لصنع التكنولوجيا ومعاملتها ضريبياً فى ظل قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ومعايير المحاسبة المصرية والدولية .

المبحث الأول
صناعة ونقل التكنولوجيا وأثره على تطوير الصناعة وتحديثها.

مقدمة :

تعانى الدول النامية مما يعرف بـ " الفجوة التكنولوجية " بين الدول المتقدمة التى تملك هذه التكنولوجيا والدول النامية التى فاتها قطار التقدم وأصبحت مستهلكة للتكنولوجيا ومستقبل التمية فى هذه الدول مرتبط بتطبيق هذه الفجوة خاصة وأن الدول المتقدمة تحتكر هذه التكنولوجيا فى مجالات عديدة وحيوية مثل التصميمات والألات والمعدات وقطع الغيار ونظم المعلومات بل وامتد إلى مجال الإعلان والاتصالات وتسويق السلع ... إلخ .

وتلجأ الدول المحتكرة إلى إنفاق مبالغ ضخمة على الأبحاث والتطوير باستمرار للمحافظة على سيطرتها التكنولوجية إلى جانب أنها اصبحت تستقطع جزءاً كبيراً من مدفوعات الدول النامية وصل إلى ١٥٪ فى عام ١٩٨٠ ، ٢١٪ فى عام ١٩٩٠ ويتوقع وصولها ٢٥ ٪ عام ٢٠٠٦ فى شكل علامات تجارية وبراءات اختراع وغير ذلك من الخدمات التكنولوجية وتستخدمه فى ترسيخ تفوقها.

كل ذلك يستلزم بذل الجهود لاستحداث وابتكار تكنولوجيا ملائمة للدول النامية وتطوير قدراتها التكنولوجية لتناسب ظروفها.

وتمت محاولة فى هذا المجال من خلال مشروع مشترك للتعاون العلمي والتكنولوجى مع الوكالة

الأمريكية للتنمية AID لتحقيق الاستفادة التكنولوجية فى مجال تطوير المنتجات ، وصناعة معدات الإنتاج ، والعمليات الإنتاجية واستغلال المخلفات وتقليل الفاقد ومعالجة مشاكل التلوث ، ومن المجالات الأخرى لهذا المشروع مواد البناء والصناعات التعدينية والكيماوية ، والتحكيم الآلى فى الصناعة والمشروعات الإنتاجية الصغيرة ومشاكل المياه والصرف الصحى ، والهندسة الوراثية ، وما زالت الجهود التى بدأتها الأمم المتحدة من عام ١٩٧٩فى مجال نقل التكنولوجيا متواضعة وغير ملزمة مما يؤكد عدم وجود منهج علمى لصناعة وتنمية التكنولوجيا ، كما يثور السؤال حول مناسبتها لاحتياجات الدول وقدراتها على استيعابها وتطويرها .

تواجه المشروعات مشكلة توسيع وتجديد حدود الطلب على منتجاتها وأصبحت المنافسة السعرية تتراجع أمام المنافسة عن طريق الابتكار والتجديد وهذا مرتبط ارتباط وثيق بقضية نقل واستخدام التكنولوجيا من ناحية وفهمها واستيعابها من ناحية أخرى توصلاً إلى خلق البيئة التكنولوجية أو تحسينها أى الانتقال فى مرحلة الاستقبال إلى مرحلة بث وإرسال التكنولوجية إلى البيئة المحيطة لتقوية المركز التنافسى للوحدة أو الصناعة وتحسين منتجاتها ، إن التنافس على اقتناء التكنولوجيا فى ظل بيئة الارتقاء والنمو والديناميكية التكنولوجية هى القادرة على صنع ظاهرة المنشأة العملاقة أو المنشأة الديناصور رغم حداثة عهدها بالصناعة .

وهذا المنهج أوجد نوعا جديدا من النفقات هى نفقات التجارب والأبحاث والتطوير وتصميم المنتجات للانتقال إلى مرحلة خلق التكنولوجيا الذاتية.

طبيعة وخصائص نفقات التجارب والأبحاث والتطوير وتصميم المنتجات :

قبل تناول المعاملة الضريبية لنفقات التجارب والأبحاث وتصميم المنتجات سيتناول الباحث الخصائص الأساسية لهذه النفقات مما سيكون له أثر كبير على معاملتها ضريبياً ومن ثم اقتراح الحافز الضريبى المناسب .

فنقل التكنولوجيا يتم بأسلوبين إما النقل الأفقى عن طريق نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة أو تطويعها لتلائم بيئة النشاط الصناعى فى الدول النامية وإما نقلها رأسياً عن طريق جهود المنشأة أو الدولة الذاتية ، والنقل الرأسى للتكنولوجيا أفضل كثيراً للدول النامية خاصة لو توافرت لديها الخبرات الكافية واللازمة لذلك ، إضافة إلى النقل الأفقى للتكنولوجيا يمثل استزافا لموارد الدول النامية وقد بلغت تكاليفه عام ١٩٧٨ ٢٠ مليون دولار ، وتقدر هذه التكاليف بـ ٢٠٠ ـ ٢٥٠ بليون دولار عام ٢٠٠٦ .

وتنقسم هذه التكاليف إلى قسمين رئيسيين هما :-

(أ) تكلفة اقتناء التكنولوجيا ويطلق عليها EMBODIED OR HORDWARE من خلال تكنولوجيا مجسدة فى آلات ومعدات وكيفية استخدام التكنولوجيا KNOW HOW

(ب) تكلفة استيعاب وتشغيل التكنولوجيا DISEMBODIED OF SOFTWARE من خلال نقل المعرفة الفنية والخبرات العملية والبرامج وتسمى KNOW WHY والملاحظ أن تكلفة الأخير أكبر ، كما أن نقلها أصعب وقد يضع الإتفاق الحكومى فى الولايات المتحدة خلال السنوات ١٩٨٦/٨٣ : ٣ و١١٠ بليون دولار بخلاف ما أنفقه القطاع الخاص الذى بلغ خلال عام ١٩٩٣ وحدها ١٤٤ بليون دولار ويتوقع بلوغها ٤٠٠ بليون دولار فى عام ٢٠٠٦ وتتراوح نسبة الإنفاق على البحوث والتجارب الإجمالية سواء بواسطة الحكومة أو القطاع الخاص من ١ ـ ٢,٥ ٪ من الدخل القومى فى الدول السبع الصناعية وترجع الفجوة التكنولوجية بين الدول النامية والدول الصناعية المتقدمة إلى ضعف نسبة ما ينفق فى الدول النامية على البحوث والتطوير وتصميم المنتجات حيث تصل نسبتها فى الدول النامية إلى ٠,٣٪ بينما تبلغ هذه النسبة إلى ٣٪ ـ ٣,٥٪ فى الدولتين العظمتين أما فى مصر فإنها تبلغ ١٪ من الدخل القومى . فإذا درسنا سلوك هذه النفقات بالنسبة للمبيعات فسوف نجد أن نسبتها تتراوح ما بين ٥ ـ ١٠٪ من قيمة المبيعات وتصل إلى ١٥٪ فى الشركات العملاقة الصناعية .

العلاقة بين البحوث والتجارب والتصميمات بتطوير الصناعة .

ارتبط مفهوم البحوث والتجارب والتصميم بالمجال الصناعى أكثر من باقى المجالات الأخرى .

كما ارتبط مفهوم كل من البحوث والتجارب والتصميمات بالتطوير فقد أوضح مجلس معايير المحاسبة المالية FASB هذه العلاقة فيما يلى :-

البحوث : هى عمليات البحث المخطط أو الفحص الدقيق والذى يهدف إلى اكتشاف معرفة جديدة ، على أمل أن تفيد هذه المعرفة فى تنمية منتج أو خدمة جديدة أو عملية أو أسلوب فنى جديد أو التوصل إلى تحسين هام لمنتج أو عملية إنتاجية قائمة فعلاً .

التطوير : هو ترجمة لنتائج البحث أو أى معرفة أخرى إلى خطة أو تصميم المنتج أو عملية إنتاجية أو فى شكل تحسين هام لمنتج أو عملية إنتاجية قائمة فعلاً سواء كان

الهـــدف هو بيع المنتج أو استـخـدامـه ويشـمـل هذا التـركـيـبـات الأسـاسـيـة والتصميمات . واختيار بدائل المنتج ووضع النماذج الأصلية والعمليات البدائية للمصنع .

أن تطوير الإنتــاج فى المشروعات الإنتاجية وخاصة الصناعـيـة منهـا يمثل أولوية مـطلقـــة فى ظل ظـروف المنافسـة الدولية والتطورات التكنولوجية المتلاحقة باعتبار أن الأبحـاث والتـجـارب هى المدخل والأسلوب الذى تنتهجه المشروعات فى تطوير الإنتاج.

كـمـا وأن هذه الأبحـاث والتـجـارب لن تقـتـصـر على المشروع الإنتاجى فقط ولكن سوف تستفيد منه المشروعات الأخـرى فى نفس القطاع مما يؤدى إلى نمو التكنولوجـيـا ليس فـقط فى المشروع ولكن فى البيئة الصناعيـة والقطاع الصـنـاعى ككل ، وهـذا يؤدى إلى مـــزيد من التـــقـــدم التكنولوجى وتحـقيق وفورات اقـتـصـادية على مـسـتـوى المشروع ومسـتوى الاقتصـاد القـومى ككل مما يؤدى بدوره إلى تحـــقـــيق الأهداف الاقـتـصـادية والاجـتـمـاعـيـة للتـنمـيـة ، وحـتـى تسـتطيع الشركات والمشروعات المحلية منافـسـة الشـركـات الدوليـة فـلابد من تكبد مـبـالغ طائلة على هـذه الأبحـاث والتـجـارب ليس لفـتـرة مـحـددة ولكن باسـتـمـرار لملاحـقـة التطورات التكنولـوجـيـة مما يجـعـل من غير المناسب توزيعها على عدد من السـنوات وأن أهم حــافــز لتـشـجـيع ذلك هو منح مـزايا وحوافز ضريبية تتمثل فى حق هذه المشروعات فى استهلاك المبالغ التى تحملتها كـأبحـاث وتجارب فى سنة حدوثها بعد أن تحولت إلى مصـروف دورى فى ظل التنافس على الجـودة الـذى هـو مـــدخـل لـلأســـواق العالمية .

المبحث الثانى

تكاليف نقل التكنولوجيا ومعاملتها ضريبياً فى ظل قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥م.

وسائل نقل التكنولوجيا :

وهناك أربعـة أسـاليب لنقل التكنولوجيا هـى :

١ ـ التراخيص .

٢ ـ تحـويل المعـرفـيـة الفنيـة

TRANSER OF KNOW-HOW - LICENSE

٣ ـ عقد الامتياز .

٤ ـ عقد الإدارة .

وسوف نتناول بإيجاز كما يلى :

١ ـ التراخيص :

الأصل فى التـرخـيص هو التنازل عن الحق فى استخدام الرخصة ويعتبر ما يتم سداده مـقـابل اسـتـخـدام التـرخـيص بمثابة إتاوة ولكن امتد التعامل فى التراخيص من الاستخدام أو الاستغلال إلى البيع ونكون عندئذ أمـام عـقـد بيع وليس استغلال .

٢ ـ عقود تحويل المعرفة الفنية :

وتتمثل فى تقديم المعرفة الفنيـة مـتـمـثلة فى رسـائل التـصنيع المخـتلفـة وكـذلك المعارف الفنية المتعلقة بتطبيق الفنون الإنتاجية والمقابل الذى يدفع مـقـابل عـقـد تحـويل المعـرفـة وتقـديمهـا وهو مـبلغ الإتاوة .

٣- عقود الامتياز :

وهو عقد يتعهد بموجبه صاحب الامتياز المتمثل فى ملكية صناعة أو معارف فنية مثل دراسة السوق أو الإمداد بالسلع باستخدام الامتياز أو الحق مقابل مبلغ يتم سداده لصاحب الامتياز ويسمى إتاوة .

٤- عقود الإدارة :

وهى عقود يتم بمقتضاها تقديم الدعم الإدارى والفنى وكذلك المساعدات الفنية فى مجال الإدارة ودعم الكفاءة الإدارية ، إلا أن التدريب وإن كان يدخل ضمن عقود الإدارة إلا أن التدريب بمفرده يعتبر من قبيل الخدمات وليس عقود الإدارة ويعتبر المبلغ المدفوع مقابل عقود الإدارة إتاوة .

والإتاوة تأخذ أحد الأشكال التالية :

١ - مبلغ محدد إما دفعة واحدة أو على أقساط أو مبلغ سنوى طبقاً للاتفاق المبرم بين الطرفين .

٢ - مبلغ يتحدد كنسبة من رقم الإنتاج أو رقم الأعمال بالنسبة للعمليات التى تستخدم فيها المعرفة التكنولوجية أو وسائل نقل التكنولوجيا .

معالجة تكاليف نقل التكنولوجيا المعرفة فى ظل القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥م

سبق أن انتهينا إلى أن الحصول على التكنولوجيا إما أن يتم عن طريق ابتكارها أو صنعها من خلال الأبحاث والتطوير وتصميم المنتجات أو الرسوم الابتكارية أو يتم الحصول عليها من خلال حق استغلالها ويتم ذلك فى شكل سداد إتاوة تدفع لمن يملك هذه التكنولوجيا مقابل الاستفادة من استخدامها فى الصناعة أو الإنتاج . ومن ثم فلابد من التعرف على المعالجة الضريبية لنقل التكنولوجيا والمعرفة فى ظل القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ م حيث إن المشرع فرق بين حالتين هما :

أ - دفع إتاواه من مقيم إلى مقيم وتعتبر بمثابة دخل حصل عليه المقيم فى مصر والمنصوص على خضوعه فى المادة (١) من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ م والتى تضمنت الإتاوات الخاصة بأنها المبالغ المدفوعة أياً كان نوعها مقابل استعمال أو الحق فى استعمال حقوق النشر الخاضعة بعمل أدبى أو فنى أو علمى بما فى ذلك أفلام السينما وأى براءات اختراع أو علامة تجارية أو تصميم أو نموذج أو خطة أو تركيبة أو عملية سرية أو مقابل استعمال أو الحق فى استعمال معدات صناعية أو تجارية أو علمية أو معلومات متعلقة بالخبرة الصناعية أو التجارية أو العلمية .

وقد سبق أن عرفها القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ الملغى بأنها حقوق المعرفة والأداء والاستغلال والتى تشمل :

- حقوق أدبية وفنية وهى الحقوق التى تنبسط على الإنتاج الفكرى أو الذهنى .

- الحقوق المالية أو حقوق الاستغلال وتنقسم إلى :

■ حقوق الملكية الصناعية .

■ حقوق الملكية التجارية .

والتى يجب تحديدها بدقة حتى يمكن الفصل بينها وبين الخدمات التى يمكن أن تختلط بها نتيجة عدم التحديد الدقيق لهذه الحقوق وقد حددت المادة (٣) من القانون السابق الدخل المحقق من مصدر فى مصر ويخضع للضريبة وفقاً لأحكام هذا القانون ما يلى : "........ (ى) مبالغ الإيجار ورسوم الترخيص والإتاوات التى يدفعها شخص مقيم فى مصر أو التى تدفع من منشأة دائمة فى مصر ولو كان مالكها غير مقيم فيها "

ومن ثم فإن كافة الإتاوات المدفوعة تخضع للضريبة فى مصر طالما أن الشخص الذى سددها مقيم فى مصر أو كانت منشأة دائمة وقد حددت المادة (٢) مفهوم المقيم سواء كان شخصا طبيعيا أو اعتباريا كما يلى :

أ - بالنسبة للشخص الطبيعى

١ - إذا كان موطن دائم فى مصر .

٢ - المقيم فى مصر مدة تزيد على ١٨٣ يوماً متصلة أو متقطعة خلال اثنى عشر شهراً .

٣ - المصرى الذى يؤدى مهام وظيفته فى الخارج ويحصل على دخله من خزانة مصرية .

ب - بالنسبة للشخص الاعتبارى

١ - إذا كان قد أسس وفقاً للقانون المصرى .

٢ - إذا كان مركز إدارته الرئيسى أو الفعلى فى مصر .

٣ - إذا كان شركة تملك فيها الدولة أو أحد الأشخاص الاعتبارية العامة أكثر من ٥٠٪ من أسهمها .

كما حددت المادة (٤) المقصود بالمنشأة الدائمة فى تطبيق أحكام هذا القانون بأنها كل مكان ثابت للأعمال يتم من خلاله تنفيذ كل أو بعض أعمال المشروعات الخاصة بشخص غير مقيم فى مصر وحدد حالات حددها على الأخص كما حددت المادة الأحوال التى لا تعتبر منشأة دائمة .

وجميعها حالات استقر الفقه للضريبة المصرية والدولى على اعتبارها منشأة دائمة وعدم توافرها ينفى عنها وصف المنشأة الدائمة وهى :

- ممارسة النشاط على سبيل الاستمرار والاضطرار .

- أن تزاول المنشأة نشاط مولد للربح من خلال دورة تجارية كاملة .

- أن يقوم على المنشأة شخص لديه سلطة وصلاحيات إبرام العقود والصفقات .

- أن تمول مصروفاتها من خلال إيراداتها .

معالجة تكاليف نقل التكنولوجيا البيئية

البيئة مجموعة من الموارد النادرة التى يجب المحافظة عليها واعتبارها من الأصول البيئية والإنسان فى ممارساته

العادية والشركات الصناعية بوجه خاص يعتدى على هذه الأصول التى تأخذ شكلا تأكل الموارد النادرة والقابلة للفناء وتلويث الأرض والأنهار والبحيرات والمياة الجوفية والمحيطات والجو وتدمير العناصر الحيوية كخصوبة التربة والغابات والأوزون ... إلخ .

كما انتهت هذه الدراسات إلى أن التكاليف الحدية للأضرار البيئية أعلى من التكاليف الحدية لمكافحة التلوث مما جعل الدول الأوروبية تتجه لفرض ضرائب مرتفعة على السلع التى تضر بالبيئة مما جعل الدراسات تتجه إلى استخدام الأثر الضريبى فى المحافظة على البيئة وتنميتها ومنها التمييز بين المشروعات بالإعفاءات طبقاً لأثرها على البيئة سواء عند الإنشاء أو بتخفيض الضريبة المستحقة على أرباحها .

ويرى الباحث أن تشجيع حماية البيئة عن طريق الحوافز الضريبية أفضل من إنفاق الموارد العامة عليها ومما يعمل تدريجيا على التخفيف من أعباء الموازنة العامة والإنفاق العام الذى تسببت فيه هذه المشروعات ولم تتحمل نتائجه وأعباءه .

ويقترح الباحث استهلاك هذه النفقات فى حالة ضخامتها وكونها نفقات إيرادية مؤجلة فى سنة إنفاقها وليس على عدد من السنوات أو فى فترة قصيرة نسبياً لأنها نفقات تتسم بشبه الثبات ولتشجيع هذه الشركات على استرداد هذه النفقات فى أقصر فترة ممكنة مما يمثل تخفيفاً للأعباء أسوة بنفقات البحوث والتجارب .

ب - المبالغ المدفوعة كإتاوة من أصحاب المنشآت الفردية والأشخاص الاعتبارية المقيمة فى مصر والجهات غير المقامة التى لها منشأة دائمة فى مصر بغير المقيمين .

نصت المادة ٥٦ من القانون السابق على خضوع هذه الإتاوات للضريبة المستقطعة فى المنبع بسعر ٢٠٪ دون خصم أى تكاليف منها عدا المبالغ التى تدفع للخارج مقابل تصميم أو حقوق معرفة لخدمة الصناعة ويحدد الوزير بالاتفاق مع الوزير المختص بالصناعة الحالات التى تكون فيها حقوق المعرفة لخدمة الصناعة .

ويلاحظ أن المادة ٥٦ سالفة الذكر قد استبعدت من الخضوع الإتاوات التى تدفع لغير المقيمين عن مقابل تصميم أو حقوق معرفة تحتاجها الصناعة وذلك لتشجيع الصناعة للحصول على احتياجاتها من التكنولوجيا دون أن تتسبب الضريبة فى إعاقة الحصول عليها .

فالشخص أوالجهة التى تحوز هذه التكنولوجيا سترحب بلا شك فى تقديمها إلى مصر مقابل إتاوة إذا علمت أنها ستخرج من نطاق الخضوع للضريبة المستقطعة فى المنبع وستؤول إليها كاملة ولتفادى ما تقوم به الدول التى

وقد نصت كل اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبى التى عقدتها مصر على تحديد ما يعتبر منها منشأة دائمة حيث إن قواعد القانون الضريبى الدولى قد حددت حق الدولة التى تقع فيها المنشأة الدائمة على فرض الضريبة على أرباحها وكذلك خضوع فروع فى الخارج للضريبة فى موطن المنشأة ما لم تأخذ هذه الفروع شكل منشأة دائمة بالشروط السابق ذكرها .

ولما كانت المنشآت الدائمة وفروع الشركات الأجنبية تخضع للضريبة على الأشخاص الاعتبارية طبقاً لنص المادة ٤٧ ، ٤٨ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ومن ثم تخضع الإتاوات لسعر الضريبة الوارد فى المادة ٤٩ من هذا القانون وهو ٢٠٪ عدا الحالات الأخرى والواردة فى هذه المادة .

ويستثنى من ذلك سوى الإتاوات التى يدفعها المحاسب للمنشآت الفردية والأشخاص الاعتبارية المقيمة فى مصر والجهات غير المقيمة التى لها منشأة دائمة فى مصر بغير المقيمين فى مصر الواردة فى المادة ٥٦ من هذا القانون التى سنتناولها فيما يلى :

القواعد التى تضمنتها اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبى بشأن تنظيم خضوع الإتاوات .

تضمنت اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبى عدداً من القواعد تنظم خضوع الإتاوات للضريبة أهمها :-

١ - تعتبر مصر مصدرا لإتاوات إذا كانت مدفوعة من الدولة أو أحد أقسامها السياسية أو السلطات المحلية فيها أو كان دفعها لشخص مقيم فى مصر سواء أفراد أو شركات أو كان دافع الإتاوة منشأة دائمة موجودة فى مصر وتتعلق بها بصرف النظر عن محل إقامة مالكها حيث إن الأسعار الواردة فى هذه الاتفاقيات لا تسرى إلا على الإتاوات التى تكون مصر مصدرها الموضحة أعلاه .

٢ - بالنسبة لسعر الضريبة الواردة فى الاتفاقية فإنه يسرى على إجمالى الإتاوات دون أى تخفيض أو تقطيع بمجرد الدفع وأن يكون المستلم هو المستفيد ومن ثم لا يسرى الاستقطاع إذا كان السداد لوسيط .

٣ - لا يخل تطبيق هذه الاتفاقيات بالإعفاءات المقررة فى القانون الداخلى لبعض المشروعات سواء كان قانون الضرائب أو أى قانون آخر .

المشاكل التى ثارت بشأن خضوع الإتاوات للضريبة .

١ - اختلاط بعض صور الإتاوات مع الأنواع الأخرى للإيرادات ، ونشأت هذه المشكلة نتيجة عدم التعريف الدقيق والوصف الشامل للإتاوات مثل تأجير برامج الكمبيوتر المتقدمة التى لها طابع فنى يغلب عليه الابتكار وبالتالى تعتبر من حقوق المؤلف إلا أن إدراج هذه البرامج ضمن أصول المنشأة الدائمة يجعلها محلاً للخضوع

للضريبة كإتاوة وكذلك طبع البرامج الفنية والتعليمية والثقافية على أشرطة كاسيت أو فيديو والتى يغلب فيها عنصر العمل ، وكذلك الاستشارات المهنية التى تختلط مع الخبرة الفنية أو التجارية .

وثارت نفس المشكلة بالنسبة للإتاوة الناتجة من استعمال حقوق الاختراع وهى ليست قيم منقولة وإنما حق معنوى ويغلب عليها عنصر العمل ولا يغير من ذلك أنها تعتبر إيرادالمنشأة تجارية وانتهت اللجنة الثلاثية بإدارة الفتوى والتشريع بمجلس الدولة إلى أن الأصل هو خضوع مقابل الترخيص فى استعمال براءة الاختراع والتى هى وليدة القريحة وثمرة الفكر ويغلب عليها طابع العمل إذا كانت أصلاً من أصول المنشأة لأن يضفى على الإيراد صفة الإتاوة .

وللتفرقة بين هذه الصورة نعرض المثال التالى :

لو قامت شركة أبوقير للأسمدة بالتعاقد مع فرع أجنبى فى مصر لتطوير إنتاجها فإننا نكون أمام خدمة وتخضع للضريبة بهذه الصفة ولو كان التعاقد لاستخدام نماذج أو تركيبة أو تصميم صناعى فى مصر تكون أمام إتاوة وتخضع للضريبة بهذه الصفة أما إذا قامت الشركة باستيراد مادة خام متميزة لإضافتها للمنتج الحالى لتطويره نكون أمام استيراد سلعة أما إذا استعانت بمكتب استشارى أجنبى فى مصر فإننا نكون بصدد نشاط مهن حرة وما يدفع للغير يخضع لها .

المبحث الثالث

نفقات الأبحاث والتطوير اللازمة لصناعة التكنولوجيا ومعاملتها ضريبياً فى ظل قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ومعايير المحاسبة المصرية والدولية.

لم ترد فى نصوص القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ أى نصوص خاصة تعالج مصروفات الأبحاث والتطوير ولكن تم استخلاص المعاملة الضريبية لهذه المصروفات على النحو التالى :

١ ـ نصت الفقرة الثانية من المادة ١٧ من قانون ضريبة الدخل على أن "ويتحدد صافى الربح على أساس قائمة الدخل المعدة وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية كما يتحدد وعاء الضريبة بتطبيق أحكام هذا القانون على صافى الربح المشار إليه ".

ومن ثم فإن المشرع قد أحال إلى معايير المحاسبة المصرية بشأن معالجة وتحديد صافى الربح ويتم بعد ذلك تطبيق أحكام قانون ضريبة الدخل

للوصول إلى وعاء الضريبة على الأشخاص الطبيعيين بالنسبة لإيراد النشاط التجارى والصناعى .

٢ ـ أما بالنسبة لتحديد الدخل الخاضع للضريبة بالنسبة للأشخاص الاعتبارية فقد أحالت المادة ٥١ من هذا القانون إلى الأحكام المطبقة على إيراد النشاط التجارى والصناعى فنصت على أن

- يتم تحديد صافى الدخل الخاضع للضريبة طبقاً للأحكام المطبقة على أرباح النشاط التجارى والصناعى الواردة فى الباب الثالث من الكتاب الثانى من هذا القانون وذلك فيما لم يرد به نص خاص فى هذا الكتاب ".

٣ ـ ولما كانت نصوص الضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية لم يرد بها نص يتعلق بمصروفات الأبحاث والتطوير ومن ثم فإن معايير المحاسبة المصرية هى الواجبة التطبيق بالنسبة لمعالجة مصروفات الأبحاث والتطوير سواء بالنسبة لتحديد إيراد النشاط التجارى والصناعى بالنسبة للأشخاص الطبيعيين أو بالنسبة لتحديد أرباح الأشخاص الاعتبارية فى ضوء هذه الإحالة وعدم وجود نص يحد من سريانها وينظمه على وجه يخالف معايير المحاسبة .

المعالجة المحاسبية لنفقات البحوث والتجارب وتصميم المنتجات.

ثارت العديد من المشاكل بصدد القياس والمعالجة المحاسبية لهذه النفقات من جهة وظهورها فى التقارير الخارجية والقوائم المالية من جهة أخرى لأن نتائج أنشطة البحوث والتجارب والتصميم غير ملموسة فى كثير من الأحيان ويصعب قياسها بدقة كما وأن الفوائد الناتجة عنها لا تتحقق إلا بعد فترة طويلة نسبياً من إنفاقها أن نتائج هذه الأنشطة غير مؤكدة ، وصعوبة ربط هذه الأنشطة بالإيرادات الناتجة عنها حتى فى حالة نجاحها ، والتداخل بين مشروعات البحوث ذاتها مما يجعل الفصل والتخصيص صعباً خاصة فى ظل التأثير المتبادل لهذه الأنشطة .

ويرى البعض أن إهلاك الأبحاث والتجارب فى سنة تحققها يمثل ائتمانا ضريبيا لهذه المنشآت إلى الحد الذى يكون هذا الائتمان واضحاً وصريحاً وليس ضمنياً ولكن الأمر يتفاوت بين المنشآت فى استخدام هذا الائتمان الضريبى مما يجعل هناك ضرورة إلى فصل تأثير هذا الحافز الائتمانى لنفقات البحوث والتجارب خلافاً لما كان سائداً من أن التأثير الضريبى لنفقات البحوث والتجارب يكون ضمنياً فى

شكل المواد والإمـــدادات والمستهلكين والعملاء اللذين سيستفيدون بدورهم من التأثير الضريبى بشكل ضمنى

وأوضحت هذه الدراسة وجود زيادة ملحوظة فى الإنفاق على التجارب والبحوث مع وجود ائتمان ضريبى خاص بها باختصار المدة التى تستهلك فيها أو استنزالها من الإيرادات فى سنة حدوثها مما يكون له موقف إيجابى على حملة الأسهم وأن ٢٧,٨٪ من زيادة الجودة ترجع إلى نفقات الأبحاث والتجارب وأوضحت هذه الدراسة بأن يكون الائتمان الضريبى الصريح فى هذه الحالة لا يقل عن ٧٥٪ من هذه النفقات بدلا من هذه النفقات بدلاً الثلث السائد فى العديد من الدول خاصة فى الدول التى تعتبر فيها نسب الضرائب مرتفعة إضافة إلى تأثيرها على قيمة الاستثمارات وانخفاض التكاليف للوحدات المنتجة والإنتاجية ذاتها مما يعتبر استهلاكها فى سنة حدوثها أو فى أقصر فترة ممكنة مع استمرارية هذه النفقات حافزا مناسباً لهذه المشروعات .

المعالجة المحاسبية لنفقات الأبحاث والتطوير فى ظل معايير المحاسبة المصرية والدولية

أولاً : فى ظل المعيار الذى وضعته وزارة الاقتصاد .

تعريفات :

تستخدم المصطلحات التالية فى هذا المعيار بالمعانى المذكورة قرين كل منها :

البحوث :

هى إجراء فحص أو دراسة من أجل اكتساب معرفة جديدة علمية أو فنية أو من أجل مزيد من التفهم والاستيعاب لهذه المعارف .

التطوير :

هو ترجمة نتائج البحوث وغيرها من المعارف التى يتم التوصل إليها وذلك فى صورة خطة أو تصميم ما بغرض إنتاج جديد أو محسن بشكل جوهرى لمواد أدوات أو منتجات أو عمليات أو أنظمة أو خدمات وكل ذلك قبل البدء فى الإنتاج على نطاق تجارى .

- غالباً ما تكون طبيعة الأعمال المتعلقة بنشاط الأبحاث والتطوير مفهومة ولكن قد يصعب أحياناً فى التطبيق العملى تحديد هذه الأعمال ، وعلى الرغم من أن التعريفات السابقة تساعد المنشآت فى هذا الخصوص إلا أن معرفة أعمال البحوث والتطوير غالباً ما تعتمد على طبيعة النشاط وكيفية تنظيمه ونوعية المشروعات المنفذة .

الاعتراف بتكاليف البحوث والتطوير :

يعتمد تحميل تكاليف البحوث والتطوير على الفترات المالية المختلفة على العلاقات بين التكاليف والعائد الاقتصادى الذى تتوقعه المنشأة من أنشطة البحوث والتطوير ، فعندما يكون من

المحتمل بدرجة كبيرة تولد عائد اقتصادى مستقبلى من هذه التكاليف وأنه يمكن تقدير هذه التكاليف بطريقة سليمة عندئذ يمكن الاعتراف بهذة التكاليف كأصول .

ومن طبيعة أنشطة البحوث أنه من الصعب الحصول على قناعة بوجود عائد اقتصادى مستقبلى نتيجة مصاريف بحوث معينة ، لذلك تثبت تكاليف البحوث كمصروفات فى الفترة التى تم تحمل التكاليف خلالها ، ومن طبيعة أنشطة التطوير أنه يمكن فى بعض الأحيان وجود احتمال الحصول على عائد اقتصادى مستقبلى وذلك لأن المشروع يكون قد تعدى مرحلة البحث ، لذلك فإن تكاليف التطوير يتم الاعتراف بها كأصل عند توافر شروط معينة تشير إلى أنه من المحتمل بدرجة كبيرة أن ينتج عن هذه التكاليف عائد اقتصادى مستقبلى .

تكاليف البحوث :

يجب إثبات تكاليف البحوث كمصروفات فى الفترة التى تم تحميل التكاليف خلالها ولا يجب إثباتها كأصل لفترات لاحقة.

تكاليف التطوير :

تعالج تكاليف التطوير كمصروفات فى الفترة التى تم تحمل التكاليف خلالها إلا إذا توافرت شروط الاعتراف بها كأصل والموضحة بالفقرة "١٧" والتى تنص على أن فقرة "١٧" يعترف بتكاليف التطوير لمشروع ما كأصل إذا توافرت كافة الشروط التالية :

(أ) أن المنتج أو عملية التشغيل محددة بوضوح وأن التكاليف الخاصة بها يمكن فصلها وتقديرها بصورة موثوق فيها .

(ب) يمكن إثبات الجدوى الفنية للمنتج أو العملية .

(ج) تنوى المنشأة إنتاج وتسويق واستخدام المنتج أو العملية .

(د) وجود سوق للمنتج أو العملية وفى حالة استخدامها داخل المنشأة بدلاً من بيعها فإنه يمكن التحقق من فائدتها بالنسبة للمنشأة .

(هـ) توفير الموارد الكافية أو يمكن التحقق من إمكانية الحصول عليها لإكمال المشروع وتسويقه أو استخدام المنتج أو العملية.

ويجب أن لا تتعدى تكاليف التطوير المرسملة العائد الاقتصادى المتوقع بعد خصم تكاليف التطوير المتوقعة وتكاليف الإنتاج والتكاليف التسويقية والإدارية المتعلقة مباشرة بتسويق المنتج .

ــ فى الوقت الذى قد تستوفى فيه تكاليف التطوير شروط اعتبارها أصلاً إلا أنها قد لا تستوفى شروط الرسملة لعدم وجود دليل كاف على أن العائد الاقتصادى المستقبلى سيتدفق إلى المنشأة نتيجة تكاليف التطوير فى هذه الحالة تعالج تكاليف التطوير كمصروفات فى الفترة التى يتم تحمل التكاليف خلالها ولا يعترف بها كأصول فى فترة لاحقة إذا عولجت تكاليف التطوير

كمصروفات فى فترة ما فلا يجوز الاعتراف بها كأصول فى فترة لاحقة .

– قد يتمثل العائد الاقتصادى المستقبلى المتوقع الذى تحصل عليه المنشأة من أنشطة التطوير فى مبيعات للمنتج أو العملية أو تخفيض فى المصاريف أو أى عائد أخر من استخدام المنتج أو العملية فى المنشأة نفسها وتبنى تقديرات الإيرادات والوفر فى التكاليف على الأسعار والتكاليف المستقبلية إذا كان من المتوقع أن يكون سعر البيع المستقبلى أقل من الأسعار السائدة فى نهاية الفترة وأن هذه الأسعار الأقل لن يتم تعويضها بوفورات إضافية فى التكلفة وفيما عدا ذلك تبنى تقديرات الإيرادات والوفر فى التكلفة على الأسعار والظروف السائدة فى نهاية الفترة .

– يعتمد تطبيق شروط الرسملة الموضحة فى الفقرة "١٧" على تقييم حالة عدم التأكد التى دائماً ما تصاحب نشاط التطوير ويجب أن تعامل هذه الحالات من عدم التأكد بحيطة وحذر عند اتخاذ القرارات الخاصة بتقدير مبلغ تكاليف التطوير التى سوف ترسمل ولا يعنى استخدام مبدأ الحيطة والحذر التعمد فى تخفيض قيمة الأصول .

– يخلق التقادم التكنولوجى والاقتصادى حالة عدم تأكد بالنسبة لعدد الوحدات أو الفترة الزمنية التى سوف تستهلك على أساسها تكاليف التطوير المرسملة بالإضافة إلى ذلك غالباً ما يكون من الصعب تقدير التكاليف والعائد المستقبلى لمنتج جديد أو عملية جديدة لفترات طويلة ، لذلك فإنه عادة ما تستهلك تكاليف التطوير على فترة لا تزيد عن خمس سنوات .

– فى بعض الأحيان يتم استخدام العائد الاقتصادى المستقبلى الذى تحصل عليه المنشأة من تكاليف التطوير فى إنشاء أصول أخرى ولا ينتج عنه مصاريف وفى هذه الحالة فإن استهلاك تكاليف التطوير يتم تحميله على تكلفة الأصل .

عدم جدوى تكاليف التطوير :

– يخفض الرصيد المرسمل لتكاليف التطوير لمشروع معين إذا اتضح أنه بعد إضافة تكاليف التطوير المستقبلية والتكاليف الإنتاجية والبيعية والإدارية المتعلقة بطريقة مباشرة بتسويق المنتج لن يمكن استرداد مجموع هذه التكاليف من العائد الاقتصادى المستقبلى ، كما يجب إعدام الرصيد المرسمل من تكاليف التطوير فور اكتشاف غياب أى شرط من شروط رسملة تكاليف التطوير والموضحة فى الفقرة "١٧" ويثبت التخفيض أو الإعدام كمصروفات فى الفترة التى حدث فيها التخفيض أو الإعدام .

– قد تتغير الظروف والأحداث التى تؤدى إلى إعدام تكاليف التطوير طبقاً للفقرة السابقة للدرجة التى يستوفى فيها المبلغ المعدوم

مرة أخرى شروط الرسملة وفى هذه الحالة يعاد رسملة المبلغ .

ثانياً : فى ظل المعيار الذى وضعه الجهاز المركزى للمحاسبات المعالجة المحاسبية لتكاليف البحوث والتطوير .

يتم تحميل تكاليف البحوث باعتبارها مصروفات خلال الفترة التى يتم تكبدها فيها ولا يجب الاعتراف بها كأصل فى فترة لاحقة .

- يتحدد توزيع وتحميل تكاليف التطوير على الفترات المحاسبية وفقاً للعلاقة بينها وبين الفوائد المستقبلية المتوقعة منها ، والتى قد تتمثل فى إيرادات متوقعة أو تخفيض فى التكلفة ولهذا فمن المعتاد تحميل التكاليف أنشطة البحوث والتطوير على استخدامات السنة المالية التى أنفقت خلالها إذا لم تستطع المنشأة التنبؤ بمدى جدوى تكاليف البحوث والتطوير على إيرادات المنشأة فى المستقبل أو لم تستطع تحديد العلاقة بينهما .

- يمكن تأجيل تحميل التطوير ، وإهلاكها على فترات مالية لاحقة إذا توافرت الشروط الآتية مجتمعة :

أ - إذا أمكن تحديد المنتج أو العملية محل التطوير تحديداً واضحاً وأمكن التعرف بشكل مفصل على التكاليف المتعلقة بهذا المنتج أو العملية .

ب - أن يكون قد تم التحقق من الجدوى الفنية للمنتج أو العملية التشغيلية.

جـ - أن تكون المنشأة قد قررت إنتاج وتسويق أو استخدام المنتج أو العملية التشغيلية محل التطوير .

د - أن يكون هناك مؤشر واضح بوجود سوق فى المستقبل للمنتج أو للعملية التشغيلية ، أو تثبت جدوى استخدامها إذا كان هذا المنتج أو العملية التشغيلية معدة للاستخدام الداخلى بالمنشأة .

هـ - أن تتوافر للمنشأة الموارد المالية التى تمكنها من الاستفادة من نشاط التطوير فى إنتاج وتسويق السلع والخدمات مستقبلاً .

- يتعين مراجعة تكاليف التطوير المرحلة فى نهاية كل فترة مالية ، فإذا ثبت عدم استمرار توافر الشروط التى بررت تأجيل تحميل هذه التكاليف ، يتعين فى هذه الحالة تحميل المتبقى منها على استخدامات هذه الفترة.

ولا يجوز للوحدة رسملة ما سبق فى حسابات النتيجة من هذه المصروفات فى سنوات سابقة ، وفى أى وقت يتبين للوحدة عدم إمكانية تحقيق عائد مناسب من بيع هذا المنتج يمكن معه استرداد رصيد هذه المصروفات المرسملة ، ينبغى تحميل حسابات النتيجة (ضمن الخسائر الرأسمالية) بالرصيد المتبقى منها كهلاك طارئ ، هذا ويتم إهلاك مصروفات الأبحاث والتنمية لمنتج جديد فى مدة أقصاها خمس سنوات ، وذلك اعتبار من تاريخ بدء المنتج الجديد ، أو المدة التى ينتظر استفادة

الوحدة خلالها من أعمال الأبحاث والتنمية أيهما أقل .

اتجاهات التكييف المحاسبى لنفقات البحوث والتجارب والتصميمات

يثور السؤال عما إذا كانت هذه النفقات تكلفة أم مصروف فالتكلفة هى الاصطلاح الأكثر شمولاً من المصروف لأن الجزء الذى يخص السنة من التكلفة يعتبر مصروفاً أما الجزء غير المستنفذ فيظل تكلفة لحين استنفاذه فى فترة تالية ، أما النفقة فهى مصطلح اقتصادى مرادف للتكلفة وشاع استخدامه للتعبير عنها .

ومن هذا جاء سر شيوع عبارة "نفقات البحوث والتجارب والتصميمات" وقد أخذت المعالجة المحاسبية لهذه النفقات ثلاثة اتجاهات هى :

(أ) الاتجاه الأول :

تحميل نفقات البحوث والتجارب والتصميمات للفترة التى حدثت منها أى اعتبارها نفقة إيرادية جارية أو دودية وقد ورد هذا الاتجاه فى التوصية رقم (٢) لمجلس معايير المحاسبة المالية FASB وأيده العديد من فقهاء المحاسبة واستندوا فى ذلك إلى :

١ ـ عدم التأكد من المنافع المستقبلية لنفقات البحوث والتجارب .

٢ ـ عدم وجود علاقة مباشرة بين هذه النفقات والمنافع الناتجة عنها .

٣ ـ أن هذه النفقات لا ينطبق عليها مفهوم الأصل .

٤ ـ التطبيق الصحيح لمبدأ مقابلة الإيرادات بالنفقات .

٥ ـ أن رسملة هذه النفقات لن يقدم معلومات مفيدة تساعد على التنبؤ بالعائد على الاستثمار .

٦ ـ أن أى طريقة للتوزيع سوف تتسم بالعشوائية وتأجيل تحميل النفقات ويجعل الأرباح صورية ويشجع التوزيعات .

الاتجاه الثانى :

ويرى أصحاب هذا الرأى ضرورة رسملة نفقات البحوث والتجارب واستهلاكات أو توزيعها على عدد مناسب من السنوات باعتبار أن الهدف من انفاقها هو الحصول على طاقة إنتاجية جديدة أو زيادة الطاقة الحالية أو الحصول على خدمات طويلة الأجل ، أى أنها تعتبر نفقة إيرادية مؤجلة ويتوقف استهلاكها على طبيعة الفائدة أو المنتج أو المواد التى تم اكتشافها .

ويستند أصحاب هذا الرأى إلى أنه :

١ ـ محاولة علاج وتجنب الفترة الزمنية بين الانفاق وتحقق الإيرادات الناتجة عنها .

٢ ـ سيؤثر التوزيع لهذه النفقات على الأرباح فيعمل على تثبيتها مما سوف يؤثر على أسعار الأسهم وبالتالى سياسة توزيع الأرباح .

الاتجاه الثالث :

ويرى أصحاب هذا الاتجاه رسملة نفقات البحوث والتجارب والتصميمات فى ظل شروط معينة وتحميل باقى النفقات للفترة التى أنفقت فيها يؤيد هذا الاتجاه

لجنة معايير المحاسبة -AC COUNTING STANDARD COMMITTEE وكذلك بعض الفقهاء مثل -GEL LEIN & NEWMAN اللذين ذهبا فى دراستهم التى أعدها بتكليف من معهد المحاسبين القانونيين الأمريكى ACIPA وفرقا بين برامج البحوث المستمرة والأولى تتحمل بها الفترة التى اتفقت فيها ، وبرامج التطوير الهامة وتلك يتم تحميلها على الفترة التى يتوقع أن تستفيد منها وكذلك تلك التى تنفق فى سبيل خلق منتج جديد والنتيجة الحتمية للاتجاه الثالث هو تحميل معظم نفقات البحوث والتجارب والتصميمات على أرباح العام نظراً للشروط القاسية التى وضعتها لرسملة هذه النفقات.

وقد ذهب البعض إلى أن المعالجة المحاسبية لنفقات البحوث تتوقف على عدة معايير هى :

- مدى دورية هذه النفقات.
- مدى تناسق حجم هذه النفقات بين الفترات المالية .
- الهدف من الإنفاق على هذا النشاط .
- طبيعة نشاط المنشأة ذاتها.
- التنظيم الداخلى لأجهزة البحوث والتطوير بالمنشأة.

وينتهى أصحاب هذا الرأى إلى أنه يمكن اعتبار نفقات البحوث والتجارب إيرادية بشرط الدورية والتجانس وتهدف إلى المحافظة على المركز التنافسى للمنشأة وألا يكون نشاط المنشأة هو القيام ببحوث وتجارب للغير وضرورة الفصل بين المجهود الذهنى الذى يعتبر نشاطا العامل الأساسى فى تحقيق الأرباح غير العادية والذى يجب رسملة تكاليفه والمجهود المادى الذى يعتبر مستمر وتعتبر تكاليفه من التكاليف الجارية .

رأى الباحث :

يرى الباحث أن النظرة إلى البحوث والتجارب والتصميمات قد اختلفت فى العصر الحديث وأنها اتجهت إلى الاستمرارية والدورية فى ظل المنافسة العالمية والتطور التكنولوجى ، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى أن المعاملة الضريبية فى أحوال كثيرة قد تختلف عن المعالجة المحاسبية طبقاً لرغبة واتجاه المشرع والحوافز الذى يرى توفيرها لأنشطة معينة ، وفى ظل المنافسة الدولية واتفاقية الجات التى أصبح العالم فى ظلها قرية كونية ودول بدون حدود اقتصادية ، وعجز الأساليب الحمائية عن توفير الحماية الكافية للصناعات المحلية غير المتطورة تكنولوجياً ، وفى ظل اتجاه الدول إلى جذب الاستثمارات يصبح أمر تشجيع البحوث والتجارب والتصميمات فى الصناعة مسألة حياة أو موت والأداة الضريبية المناسبة لهذا التشجيع والحافز المناسب هو استهلاك هذه النفقات فى المدة التى انفقت فيها واعتبارها نفقات إيرادية وبالتالى تشجيع الشركات والمنشآت الصناعية على الإنفاق على البحوث

والتجارب والتصميمات التى هى المدخل الحتمى لتحديث الصناعة وتشجيع الاستثمار والتنمية .

يستفاد مما تقدم :

١ ـ أنه لا خلاف حول دور التكنولوجيا فى تطوير وتحديث الصناعة .

٢ ـ أن نقل التكنولوجيا يجب أن تكون مرحلة مؤقتة نحو صنع تكنولوجيا محلية حتى لا نتعرض لضغوط الدول المتقدمة المالكة للتكنولوجيا عندما نطلب نقلها ولنلحق بركب الدول المتقدمة والرائدة فى مجال الصناعة .

٣ ـ مايز قانون ضريبة الدخل فى المعاملة الضريبية للإتاوات التى تدفع لغير المقيمين بين التكنولوجيا التى تحتاجها الصناعة ولا تخضع للضريبة وتلك التى لا ينطبق عليها ذلك وتخضع للضريبة حتى نتمكن من الحصول على أحدث تكنولوجيا ونسارع فى التحديث .

٤ ـ حسم المشرع فى القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ المعاملة الضريبية لتكاليف الأبحاث والتطوير والتى هى أساس استحداث التكنولوجيا من خلال الإحالة إلى معايير المحاسبة المصرية وبالتالى قضى على الخلاف القائم حول طبيعتها ونفى عنها فكرة النفقات الإيرادية المؤجلة لتحل محلها معالجة عادلة تتلخص فى اعتبار تكاليف البحوث من التكاليف فى السنة التى أنفقت فيها أياً كان مقدارها وكذلك اعتبار نفقات التطوير من التكاليف التى تخصم من إيرادات السنة التى تنفق فيها عدا الحالات التى يتم رسملتها ويتم عندئذ توزيعها على السنوات التى استفادت من هذه النفقة ونظراً لسرعة التقلبات التكنولوجية وتسارع الابتكارات والتحديث فإن هذه التكاليف والنفقات يجب أن تتحول إلى نفقات إيرادية لصعوبة سريان شروط الرسملة عليها وهى معاملة عادلة للمستثمر وتشجع على صنع التكنولوجيا محلياً بدلاً من استيرادها أو نقلها ، كما تشجع على جذب الاستثمارات، عموماً .

٥ ـ أن المعاملة الضريبية وإن كانت مشجعة على صنع ونقل التكنولوجيا إلا أن هناك إجراءات أخرى يجب القيام بها مثل تشجيع الإبداع والتميز والابتكار ورعاية الإبداع والمبدعين والانفتاح التكنولوجى على العالم الخارجى ومتابعة كل التطورات التكنولوجية فى الدول المتقدمة ونقلها إلى البيئة المصرية ، وخلق نظم تعميمية تشجع الابتكار والإبداع فهما الحصان الرابح فى سباق التكنولوجيا وكفيل باختصار الزمن والتكاليف وفاتورة تخلف باهظة التكاليف فإما نكون فى الوليمة أو نكون نحن الوليمة .

تطوير طرق تحصيل ضريبة الأطيان الزراعية بالضرائب العقارية

إعــــداد
نيرة أحمد محمود شعيرة
مـدير عـام
بمصلحة الضرائب العقارية

كانت الضرائب العقارية ومازالت كوحدة حكومية إدارية لها شأن فى خصوص إجراءات التسجيل للجمهور حيث يطلب الشهر العقارى من المشترى أن يقدم فى مستندات التسجيل كشف رسمى مستخرج من مكلفات الضرائب العقارية ، وبانتهاء إجراءات التسجيل تقوم الضرائب بإثبات التغيرات فى مكلفة البائع والمشترى طرحاً واستنزالاً من تكليف البائع وإنشاءً وضماً لتكليف المشترى حتى تكون الضرائب على علم باسم المالك الجديد كى تتمكن من محاسبته على المال السنوى ... إذ المعنى من المكلفات هو معرفة المالك لمطالبته بالمستحقات الأميرية .

ومن هذا المنطلق أصبحت يد الضرائب العقارية ممتدة على مائدة تسجيلات الأرض بين أيادى مصلحة المساحة والشهر العقارى ودوائر القضاء .

ولما كانت الأراضى محاطة بكثير من المشكلات والإجراءات المعقدة فى مستندات التسجيل والتى ظهرت فى ساحة العمل الضريبى العقارى مما أثر على تحصيل الأموال الأميرية ودياً كانت أم جبرية طبقاً لقانون الحجز الإدارى رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ م.

ومن أهم هذه المشكلات المعوقة لأعمال التحصيل الآتى :-

١ - حدوث مناقلات ومبادلات للأطيان بين المولين دون تسجيل هذه العقود وقد تكون بدون عقود من أصله والضرائب العقارية ملتزمة بما هو مدون أمامها بالمكلفات ولهذا يتم التحصيل على أساس المكتوب لا على أساس الطبيعة .

٢ - وجود نزع للملكيات

نتيجة مشاريع عامة وعدم ورود الاستمارة الخاصة بها من مصلحة المساحة وتأخرها لمدد طويلة ويستمر ربطها بالضريبة بدون وجه حق وتتراكم المتأخرات بحسابات ذويها وأربابها.

٣ ـ هناك أطيان كثيرة أكلها النهر دون أن تستنزل من المكلفات ومازال ربطها سارياً ومستمرا دون تحصيل وليس من حق الضرائب العقارية رفع هذه الأطيان فالمسئول عنها الهيئة العامة للتنمية واستصلاح الأراضى وكذلك مصلحة المساحة.

٤ ـ الازدواج الضريبى وذلك بالمدن المربوط على مبانيها ضريبة عقارات مبنية فقد تجد مساحات كبيرة بل حياض بكاملها أقيمت عليها مبان وربطت بضريبة المبانى وما زالت الأراض باقية بالمكلفات ومربوطة بضريبة الأراضى الزراعية ويتعذر تحصيلها فتتزايد المتأخرات وتتراكم .

٥ ـ البيوع الجارية المستمرة بأسلوب الحصول على أحكام صحة التوقيع أو أحكام صحة ونفاذ عقود عن طريق المحكمة وقيام المديريات بالتنفيذ بالنقل من مكلفة البائع إلى مكلفة المشترى ولكن تحت خانات الرهون مما يتسبب فى أخطاء نقل تلك المقادير بأطيان الممول الخصوصية المكلفة باسمه أثناء التعديل الضريبى وذلك لبعدهم عن الشهر العقارى والمساحة اللذين يتولا كلاهما بحث الملكية .

٦ ـ تعديل الضرائب والذى يتم كل عشر سنوات والذى يزيد من قيمة الضريبة فتكون هناك تكاليف معفاة بالقانون ٣٧٠ لسنة ١٩٥٣ ثم زيادة الربط فترفعها لتخضع للربط ولم تُعلم الإدارة واضعى اليد أن التكليف كان معفياً وتعتبرها أطيانا غير معلومة ويتعذر الاستدلال عليها وبذا تتراكم عليهاالمتأخرات .

٧ ـ القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢ ذلك القانون العادل والذى أعاد الملك لأهله بسبب مشكلة الضرائب العقارية وهو عدم امتثال المستأجرين للسداد الضريبى بحجة أنه مستأجر لمدة عام أو لمدة محصول وأنه سدد الإيجار للمالك ومعظم الملاك يقيمون ببلاد بعيدة ولا تتمكن الضرائب من تحقيق مستحقاتها .

- **ونحن نقترح لحل هذه المشكلات الآتى : ـ**

عدم الالتزام باسم

صاحب التكليف عند التحصيل أو الحجز وذلك باتباع الطرق الآتية :ـ

١ ـ قيام مأموريات الضرائب العقارية تحت إشراف المديريات بالعمل على حصر جميع مزارعى الحوض بالكامل كل اسم بمساحته التى يضع يده عليها بالحوض وترقيمهم بمسلسل لكل حوض ويكون الأساس هو المساحة ورقمها المسلسل بالحوض واسم الملزم بأداء الضريبة .

٢ ـ مطابقة مساحة المحصور من الأرض بكل حوض على إجمالى مساحة الحوض بسجل خاص بالضرائب العقارية (إجمالى زمام الحوض).

٣ ـ تحرير كشف ربط باسم الحوض بدلاً من اسم صاحب التكليف ولحساب قطعة مسلسله رقم : ....

٤ ـ تحرر إنذارات ومطالبات لكل مدين بأنه مستحق عليكم مبلغ من المال عن مساحة كذا بحوض كذا وبذا لم يتمكن الممول من التهرب أو التأخر فى دفع المستحقات المطلوبة .

٥ ـ اعتماد هذه الكشوف بحصر المزارعين بكل حوض من رجال الإدارة المحلية حتى تكون مستندا للشروع فى توقيع الحجوز الإدارية .

٦ ـ يتولى جهاز الربط بكل مأمورية فتح جريدة لكل حوض بدلاً من فتح جريدة لكل ممول وهنا يتم إنجاز المراجعات السنوية فى وقت بسيط مهما كان حجم الصيرافية .

- **وهنا تختفى مشكلة الأراضى الغير معلومة والأراضى التى أكلها النهر والأراضى المقام عليها مبان بالمدن والقرى ، ومشكلة التعديل الضريبى والمناقلات وكذا نزوع الملكية ويمتاز هذا الاقتراح بما يلى :ـ**

١ ـ أنه غير مكلف مادياً ويوفر وقت جهاز الربط.

٢ ـ يوفر المطبوعات التى تستهلك دون جدوى تحصيلية .

٣ ـ سرعة إنجاز المراجعات السنوية فى وقت قياسى.

٤ ـ صحة وضبط حسابات الممولين والقضاء على التحصيل العشوائى .

٥ ـ القضاء على تزايد المتأخرات .

٦ ـ خلق شفافية بين الممولين وجهاز الضرائب العقارية بالأقاليم .

٧ ـ بلوغ نسبة التحصيل لأكثر من ٩٠ ٪ على مستوى الجمهورية .